

السُّلْطَة الوَطْنِيَّة الفِلَسْطِينِيَّة



الْوَقْفِيعُ الفِلَسْطِينِي

الجَرِيدَة الرَّسْمِيَّة لِلسُّلْطَة الوَطْنِيَّة الفِلَسْطِينِيَّة

تصُدْرَعَن


وَبَوَانِ القُتُوبِ وَالتَّشْرِيعِ بِوِزَارَةِ العَدْلِ

العدد الثامن عشر ٣٠ ربيع الأول ١٤١٨ هـ ٤ أغسطس ١٩٩٧ م

الإشتراك السنوي خمسة وعشرون دولاراً أو ما يعادلها بالعملة المحلية

المراسلات: وزارة العدل - ديوان القنصلية والتشريع

غزة - تليفون: ٨٢٩١١٨ - ٧. فاكس: ٨٦٧١٠٩ - ٧.



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

العدد الثامن عشر

الوقائع الفلسطينية

أغسطس ١٩٩٧

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٥	قرار رقم (٤٨) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين وكلاء نيابة	-١
٧	قرار رقم (٤٩) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / محمد يحيى الفرا	-٢
٨	قرار رقم (٥٠) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين الدكتور / عبد المطلب طلب القواسمة	-٣
٩	قرار رقم (٥١) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين قضاة بمحاكم الصلح	-٤
١١	قرار رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / سليم عرفات المبيض	-٥
١٢	قرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / محمد محمود سليم	-٦
١٣	قرار رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / محمد تيسير الرفاعي	-٧
١٤	قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / جهاد فوزي زكارنة	-٨
١٥	قرار رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيدة / لوسيا توفيق حجازي	-٩
١٦	قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين الدكتور / عبد أبو مراحل	-١٠
١٧	قرار رقم (٥٨) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيينات في ديوان الفتوى والتشريع	-١١
١٩	قرار رقم (٥٩) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / عبد الحميد القدسي	-١٢
٢٠	قرار رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيدة / زينب ابراهيم الوزير	-١٣
٢١	قرار رقم (٦١) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / عصام أبو بكر	-١٤

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٢٢	قرار رقم (٦٢) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / فخرى الجبالي	-١٥
٢٣	قرار رقم (٦٣) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / يوسف راغب صافي	-١٦
٢٤	قرار رقم (٦٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين السيد / وليم نجيب نصار	-١٧
٢٥	قرار رقم (٦٥) لسنة ١٩٩٧ بشأن إنشاء مؤسسة البحر	-١٨
٣٤	قرار رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٧ بشأن النظام الداخلي لسلطة المياه الفلسطينية	-١٩
٤٧	قرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٧ بشأن إجراء التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت	-٢٠
٥٠	قرار رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل اللجنة العليا للتعداد العام	-٢١
٥٣	قرار رقم (٦٩) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل لجنة وطنية للتعداد العام	-٢٢
٥٧	قرار رقم (٧٠) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل لجنة فرعية للتعداد العام بالمحافظات	-٢٣
٦٠	قرار رقم (٧١) لسنة ١٩٩٧ بشأن استملاك أرض للمنفعة العامة	-٢٤
٦٢	قرار رقم (٧٢) لسنة ١٩٩٧ بشأن تعيين النائب العام	-٢٥
٦٣	قرار عطلة المحاكم	-٢٦
٦٤	اعلان صادر عن وزارة العمل - الادارة العامة للتعاون	-٢٧
٦٥	كشف صادر عن سلطة النقد بأسماء المصارف التي رخص لها بمزاولة الأعمال المصرفية	-٢٨
٦٧	قرارات اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن	-٢٩
٩٢	الشركات الخصوصية المسجلة	-٣٠
١٤٧	اعلانات صادرة بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٢٩ الفقرة (٤) من المادة (٢٤٢)	-٣١

قرار رقم (٤٨) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

أقرر ما يلي :

مادة (١)

يعين كل من الأساتذة الآتية أسماؤهم في وظيفة وكيل نيابة:-

- ١- أحمد شحادة صيام
- ٢- عطية محمود جمعة
- ٣- أحمد عطية الطوباسي
- ٤- أيمن صبحي بشناق
- ٥- خالد جميل فانوس

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ ١/٤/١٩٩٥ م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٤٩) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ محمد يحيى الفرا - مستشاراً لوزارة الأشغال بمرتبة مدير عام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٤/١٩٩٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٠) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين الدكتور / عبد المطلب طلب القواسمة - مديراً عاماً في وزارة الصحة
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١٥/٥/١٩٩٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥١) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبعد الإطلاع على قانون المحاكم رقم ٣١ لسنة ١٩٤٠
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٢ المعمول به في الضفة
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

قرر

المادة الأولى: يعين الأساتذة التالية أسماءهم قضاة بمحاكم الصلح:

- ١- فايز سليمان زياره
- ٢- يوسف خليل أبو لطيفة
- ٣- عزام عبد الله زارع الأسطل
- ٤- عبد الرحمن محمود أبو جندي
- ٥- شعبان علي الغلابيني
- ٦- سراج جبر الخازندار
- ٧- جمال مصباح حويله
- ٨- صلاح أمين نزال

٩- محمد أحمد سليمان عمر .

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة: ١٩٩٦/٨/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قرار إنشاء دار الكتب الوطنية الفلسطينية بتاريخ

١٩٩٦/١٠/٧

وبناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد /سليم عرفات المبيض - أميناً عاماً لدار الكتب الوطنية الفلسطينية بدرجة مدير عام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١٥/١٢/١٩٩٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / محمد محمود سليم - مديراً عاماً في وزارة الداخلية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/١/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / محمد تيسير منير الرفاعي - مديراً عاماً في وزارة الداخلية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/١/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) يعين السيد / جهاد فوزي زكارنة - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٣/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٦) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

- (١) تعين السيدة/ لوسيا توفيق حجازي - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٣/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور / عبد ابو مراحيل - مديراً عاماً في وزارة الصحة .

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٣/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٨) لسنة ١٩٩٧ بتعيين موظفين بديوان الفتوى والتشريع

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناء على الصلاحيات المخولة له،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

يقرر ما يلي :

مادة (١)

يعين بديوان الفتوى والتشريع كل من الأساتذة:

١- عبد الكريم خالد الشامي	بوظيفة	باحث قانوني أول
٢- ايمان صبحي عبد الحميد	بوظيفة	باحث قانوني أول
٣- عودة عمر عريقات	بوظيفة	باحث قانوني أول

مادة (٢)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

غزة في ١/٣/١٩٩٧م

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٥٩) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / عبد الحميد القدسي - وكيلاً لوزارة التموين .

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه

غزة في : ١/٤/١٩٩٧ .

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٠) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) تُعين السيدة/ زينب ابراهيم الوزير- مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم
- (٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٤/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦١) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) يعين السيد/ عصام أبو بكر - مديراً عاماً في وزارة الداخلية .
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٤/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٢) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / فخري الجبالي - مديراً عاماً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه .

غزة في: ١/٥/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٣) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الإطلاع على قانون المحاكم رقم ٣١ لسنة ١٩٤٠

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعين الأستاذ يوسف راغب صافي قاضياً للصلح.

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات

المختصة تنفيذه كل فيما يخصه وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة يوم: ١٩/٥/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٤) لسنة ١٩٩٧

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- (١) يعين السيد/ وليم نجيب نصار - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١/٦/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٥) لسنة ١٩٩٧م بإنشاء مؤسسة البحر

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على مستندات وأوراق شركة البحر المسجلة كشركة مساهمة خصوصية محدودة لدى دائرة تسجيل الشركات تحت رقم ٥٦٣١١٤٤٥٣ بتاريخ ١٣/١٢/١٩٩٥ وعلى جميع مستندات الشركات الأخرى المساهمة فيها شركة البحر سواء باسمها أو بأسماء أشخاص آخرين بالنيابة عنها.

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

قررنا ما يلي :

مادة (١)

تنشأ مؤسسة عامة تسمى " مؤسسة البحر " ذات شخصية اعتبارية مستقلة تتمتع بالأهلية القانونية اللازمة لمباشرة جميع أعمالها، ولها أن تملك وتتصرف في العقارات والمنقولات والأموال اللازمة لسير أعمالها وممارسة نشاطها، وأن تبرم العقود الخاصة بها وفقاً لنظامها الداخلي.

مادة (٢)

يكون المقر الرئيس للمؤسسة في مدينة غزة وللمؤسسة أن تفتح فروعاً لها في أي مكان آخر بفلسطين أو خارجها .

مادة (٣)**حقوق والتزامات شركة البحر**

تنتقل إلى المؤسسة جميع ما لشركة البحر المساهمة الخصوصية من ممتلكات وأموال منقولة وغير منقولة وأسهم وأرصدة وديون والتزامات كما تتحمل المؤسسة جميع الالتزامات والديون والحقوق التي على شركة البحر .

مادة (٤)**أهداف المؤسسة**

تهدف المؤسسة المشاركة في تنمية الاقتصاد الوطني الفلسطيني ولها في سبيل ذلك القيام بما يلي :

١- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام لجميع أنواع السلع والبضائع والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين لحساب المؤسسة أو لحساب الغير، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر بما يحقق المصلحة العامة .

٢- إعداد المراكز المتخصصة في جميع مجالات العلوم والادارة لتقديم الخدمات في مجالات الدراسات والبحوث والاستشارات الادارية والهندسية .

٣- العمل في مجال أنظمة المعلومات واعداد هذه الأنظمة والبرامج التي تعمل على أجهزة الحاسوب وتطويرها وتسويقها في الداخل والخارج وذلك بإقامة مركز لإعداد وتصميم وتطوير برامج وأنظمة المعلومات وتدريب وإعداد الكوادر وتنشئة الخبرات في هذه المجالات .

٤- العمل في مجال تصميم وإعداد وتركيب وصيانة شبكات الاتصالات الخاصة بأنظمة المعلومات وبيعها وتسويقها وتقديم الاستشارات والدراسات الفنية والخبرة في المجالات المالية والاقتصادية والإدارية وأنظمة المعلومات والاتصالات.

٥- العمل في مجال الدعاية والإعلان سواء كانت للأفراد أو المؤسسات أو الشركات العامة والخاصة وعمل دليل تجاري .

٦- العمل في مجال السياحة والسفر من وإلى الأراضي الفلسطينية وتقديم كافة الخدمات السياحية للمسافرين عبر الموانئ البرية والبحرية والجوية والحصول على التوكيلات العالمية لشركات الطيران والبواخر والشركات السياحية المحلية والعالمية .

٧- العمل في مجال المقاولات والإنشاءات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة بكافة أنواعها وأشكالها .

٨- العمل في مجالات الادخار والاستثمار في المشاريع العامة والخاصة سواء كانت صناعية أو زراعية أو عقارية أو سياحية أو تجارية منفردة أو بالمشاركة .

٩- العمل في مجال الخدمات العامة والشحن والتخليص الجمركي والتسهيلات والقومسيون والوكالات التجارية والصناعية سواء للأفراد أو للشركات أو

للمؤسسات العامة أو الخاصة بطريق مباشر أو عن طريق وكلاء آخرين .

- ١٠- تجارة وبيع وشراء وامتلاك وحياسة واستئجار المباني والعقارات والمستودعات والالات والمعدات والمصانع والورش ووسائل النقل والليات لتحقيق أهداف المؤسسة .
- ١١- التعامل والتعاون والتعاقد مع أي شخص أو شركة أو مؤسسة تقوم بأعمال مشابهة لأعمال المؤسسة .

- ١٢- الأعمال التجارية والمالية والقانونية التي تستلزمها أعمال المؤسسة بما يتلاءم وغاياتها وبما لا يتعارض مع أي قانون أو تشريع معمول به في فلسطين.

مادة (٥)

رأسمال المؤسسة

يكون رأسمال المؤسسة (٥٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي) خمسة ملايين دولار أمريكي مملوكا بالكامل للسلطة الوطنية الفلسطينية .

مادة (٦)

يتولى إدارة وتصريف شؤون المؤسسة مجلس إدارة يشكل من السادة :

- | | |
|------------------------|---------------------|
| ١- نزار شاكر أبو غزالة | رئيساً |
| ٢- أحمد خالد الأغا | نائباً للرئيس |
| ٣- معين إلياس خوري | عضواً |
| ٤- مصطفى الدبس | عضواً |
| ٥- هاشم حسين أبو ندا | عضواً ومديراً عاماً |

مادة (٧)

(أ) مدة عضوية مجلس الإدارة خمس سنوات تنتهي باختيار مجلس جديد بقرار من رئيس السلطة الوطنية ويجوز إعادة الأعضاء مرة أخرى وتحدد أتعاب رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بقرار من رئيس السلطة الوطنية.

(ب) يُمثل رئيس مجلس الإدارة المؤسسة أمام القضاء وفي صلاتها مع الغير.

مادة (٨)

يُعتبر منصب رئيس مجلس الإدارة أو أي عضو شاغراً في الأحوال الآتية:

١- إذا صدر قرار من رئيس السلطة الوطنية بذلك.

٢- في حالة الحجز عليه أو على أمواله أو تصفية أملاكه أو إعلان إفلاسه.

٣- في حالة وفاته أو فقد أهليته.

٤- إذا قام باستغلال منصبه لتحقيق مصلحة خاصة أو اشترك مباشرة في عمل أو مقابلة عقدت مع المؤسسة.

٥- إذا تغيب عن مزاولة عمله في المجلس مدة تزيد عن ثلاثة أشهر بدون عذر مقبول لدى مجلس الإدارة.

مادة (٩)

صلاحيات مجلس الإدارة

مجلس الإدارة هو الهيئة العليا في المؤسسة يحق له مباشرة كل السلطات اللازمة لتصرف أمور المؤسسة والقيام بكافة الأعمال اللازمة لتحقيق الغرض الذي أنشئت من

أجله المؤسسة وله في سبيل ذلك:-

- ١- وضع السياسات العامة للمؤسسة وتحديد الوسائل اللازمة لتحقيقها.
- ٢- إقرار أنظمة ولوائح المؤسسة.
- ٣- إقرار أنظمة ولوائح الموظفين والعاملين بالمؤسسة وتحديد الهيكل التنظيمي لهم وبيان أقسامها وتعيين وظائفها.
- ٤- إعداد مشروع الموازنة السنوية للمؤسسة وتنظيمها تمهيداً للمصادقة عليها من رئيس السلطة الوطنية.
- ٥- اعتماد التقرير السنوي والحسابات الختامية وحسابات الأرباح والخسائر.
- ٦- وضع معايير الأداء وتقييمها وفحص التقارير التي تقدم عن سير العمل بالمؤسسة.

مادة (١٠)

يجتمع مجلس الإدارة مرة على الأقل كل شهر بدعوة من رئيسه، كما يجوز له الاجتماع بناء على طلب كتابي يقدمه اثنان من أعضائه، ويجب أن توجه الدعوة الى الاجتماع ببيان تاريخ الاجتماع ومكان انعقاده وجدول أعماله قبل الموعد المحدد لعقد الاجتماع بخمسة أيام على الأقل ويجوز في حالة الضرورة عقد الاجتماع بإعطاء مهلة أقل من ذلك.

مادة (١١)

لا يكون انعقاد المجلس صحيحاً إلا إذا حضره ثلاثة من أعضائه على الأقل شريطة أن يكون الرئيس أو نائبه من بينهم ويتخذ المجلس قراراته بالإجماع إذا حضره ثلاثة من الأعضاء وبالأغلبية إذا حضره أكثر من ثلاثة وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب

الذي منه الرئيس.

مادة (١٢)

لمجلس الإدارة أن يستعين بمن يرى الاستعانة بهم من ذوي الخبرة ودعوتهم الى اجتماعاته للإستماع لأرائهم في موضوعات معينة دون أن يكون لهم صوت محدود فيما يتخذه المجلس من قرارات.

مادة (١٣)

يجوز للمجلس أن يشكل من بين أعضائه لجاناً يعهد اليها ببعض اختصاصاته وللمجلس أن يفوض أحد أعضائه في القيام بمهمة محددة على أن يعرض على المجلس تقريراً بما قام به من أعمال.

مادة (١٤)

يتولى المدير العام إدارة المؤسسة والاشراف على أعمالها طبقاً للصلاحيات التي يحددها له مجلس الادارة بما يحقق الأهداف العامة للمؤسسة وعلى المدير العام تنفيذ قرارات مجلس الادارة وتقديم تقارير دورية الى المجلس عن أعمال المؤسسة ووضعها المالي.

مادة (١٥)

النظام المالي للمؤسسة ومراقبة حساباتها

تبدأ السنة المالية للمؤسسة في اليوم الأول من شهر يناير من كل عام وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من السنة نفسها.

مادة (١٦)

على المؤسسة أن تنظم سجلاتها ودفاترها وفق الأصول المحاسبية المتعارف عليها وأن تصدر تقريراً سنوياً يتضمن ميزانياتها العمومية وحساب الأرباح والخسائر وما يتعلق بها.

مادة (١٧)

يُعين مجلس الإدارة من بين مدققي الحسابات المرخصين بمزاولة المهنة مدقق حسابات المؤسسة لمدة سنة ويعين أتعابه وتنظيم أعماله.

مادة (١٨)

على المؤسسة أن تقدم الى رئيس السلطة الوطنية كل ستة أشهر تقريراً يحتوي على:

- ١- وصف وشرح للسياسات العامة التي ستطبقها خلال الستة أشهر التالية.
- ٢- عرض وتقييم لأعمال المؤسسة وإنجازاتها خلال الفترة التي يغطيها آخر تقرير.

مادة (١٩)

لا يجوز إلغاء أو تصفية المؤسسة الا بقرار رئاسي يحدد فيه إجراءات التصفية ومواعيدها.

مادة (٢٠)

لا يخضع موظفو المؤسسة والعاملون بها الى قانون الخدمة العامة الساري على

موظفي الحكومة ويصدر مجلس الإدارة لأئحة خاصة بهم.

مادة (٢١)

يصدر مجلس الإدارة القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

مادة (٢٢)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ: ٥/٦/١٩٩٧ ميلادية

الموافق: ٢٩/محرم/١٤١٨ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٧م بشأن النظام الداخلي لسلطة المياه الفلسطينية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن إنشاء سلطة المياه
الفلسطينية ولاسيما المادة ١٣ منه

وبناء على ما عرضه رئيس سلطة المياه الفلسطينية

قررنا ما يلي :

تعريف

مادة (١)

يكون للألفاظ والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل
القرينة على خلاف ذلك:

* السلطة: سلطة المياه الفلسطينية.

* المجلس: مجلس المياه الوطني

* الرئيس: رئيس سلطة المياه

* نائب الرئيس: نائب رئيس سلطة المياه

* مدير السلطة: المدير العام لسلطة المياه

* الجهات الرسمية الأخرى: كل الجهات الرسمية العاملة بمجال المياه

* مدير إدارة: مدير أي من الإدارات الأربعة الواردة في المادة (٩) من هذا النظام

* مشروع مياه: أي نبع أو مجرى ماء أو منشأة مياه أو بئر أو محطة أو مشروع للصرف الصحي .

مادة (٢)

يكون للسلطة مركز رئيسي في مدينة رام الله ولها أن تفتح فروعاً في المناطق التي يقرر الرئيس ضرورة تواجدها فيها

مادة (٣)

تنسق السلطة مع جميع إدارات المياه الرسمية القائمة أو أية إدارات أو هيئات مياه يجري انشاؤها فيما بعد وتكون مرجعية الجميع للمجلس

مادة (٤)

تتمتع السلطة بالشخصية الاعتبارية المستقلة ولها أن تستأجر وتمتلك الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق أهدافها ولها أن تبرم العقود وتقيم الدعاوى القضائية ويمثلها في ذلك رئيسها أو نائبه في حالة غياب الرئيس أو بتفويض منه .

مادة (٥)

تكون سلطة المياه مسؤولة عن :

١- تنفيذ السياسات المائية التي يقرها مجلس المياه الوطني في مناطق السلطة

- الوطنية وتنميتها وذلك بالاستفادة منها لمختلف الاغراض لرفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي والصحي .
- ٢- تطوير وادارة مصادر المياه والبحث والتنقيب عن المياه الجوفية وإقامة السدود على الأودية وتنفيذ أي مشروع مياه جديد وتطوير أي مشروع قائم من اجل زيادة مصادر المياه وتنويعها وحسن الاستفادة منها .
- ٣- التعاون مع كافة الجهات المحلية والاقليمية والدولية في مجال الاستفادة من مصادر المياه ووضع الدراسات والبحوث والتخطيط المائي بما يكفل حسن استعمالها وعدم إهدارها
- ٤- اقامة المشاريع المائية سواء فيما يتعلق بالمياه السطحية أو الجوفية أو مياه الامطار أو تحلية مياه البحر أو المياه الناتجة عن أي مصدر آخر وذلك بالتعاون مع كافة الجهات والهيئات ذات العلاقة .
- ٥- تنظيم ومراقبة الابار الارتوازية الخاصة والعامة أو منشآت المياه الخاصة أو العامة سواء القائمة حالياً أو التي ستقوم مستقبلاً بما فيها الينابيع وعيون الماء وأية مشاريع تتعلق بالمياه وتشمل أيضاً منشآت الصرف الصحي العامة أو الخاصة .
- ٦- تسجيل جميع اصحاب الحفارات والجماعات والهيئات التي تتولى حفر الآبار ووسائل الحفر والحصول على معلومات تتعلق بسجلات الحفر والمعلومات الاخرى المتعلقة بتركيب الطبقات الارضية التي تتجمع فيها المياه واصدار التراخيص اللازمة للجهات المسجلة والمرخصة رسمياً للقيام بالحفر .

- ٧- بالإضافة لما سبق ذكره ستتولى سلطة المياه بالتعاون مع وزارة التخطيط والتعاون الدولي وبالتنسيق مع الجهات الرسمية الأخرى متابعة الأمور التالية :-
- أ- متابعة شئون المفاوضات الثنائية حول حقوق المياه
- ب- متابعة تطبيق بند ٤٠ من اتفاق أوسلو (ب) من خلال اللجنة الفلسطينية الاسرائيلية المشتركة للمياه .
- ج- المشاركة في محادثات متعددة الاطراف والاشراف على الانشطة المنبثقة عنها
- د- التنسيق في مجال المساعدات المالية الممنوحة لسلطة المياه في اطار البرامج الدولية بالتعاون مع الجهات الرسمية الأخرى .
- هـ- متابعة المشاريع والبرامج الهادفة لخصر وتقييم مشاريع المياه القائمة والتخطيط للمشاريع الجديدة ضمن خطة التنمية الوطنية الشاملة .
- و- بناء وتطبيق استراتيجية وطنية حول المياه في الاراضي الفلسطينية

ماده (٦)

للسلطة كامل الصلاحيات فيما يتعلق بتخصيص واستعمال المياه الجوفية والسطحية التي يجري تطويرها وفي إعادة التوزيع وتنظيم هذا التوزيع بما يخدم المصلحة العامة وذلك بعد موافقة المجلس عليها .

ماده (٧)

للسلطة حق الاستملاك والحيازة الفورية ووضع اليد مؤقتاً أو بشكل دائم للاراضي أو حصص المياه أو كليهما الواقعة ضمن منطقة مشروع مياه عمومي أو خاص اذا اقتضت

الضرورة وفق الاجراءات الواردة في القوانين السارية ، واذ لم تتم أية اعمال بشأن استخدام الاراضي او المياه خلال سنتين من تاريخ القرار بالاستملاك أو وضع اليد يعتبر ذلك إلغاء للمشروع وتعود الاراضي والمياه إلى اصحابها .

ماده (٨)

يكون تشكيل هيكلية السلطة كمايلي :

- ١- رئيس السلطة ويمارس صلاحيات المدير التنفيذي .
- ٢- نائب رئيس السلطة يمارس صلاحيات الرئيس في حالة غيابه أو أي جزء منها أو أي مهام توكل اليه من قبل رئيس السلطة .
- ٣- مدير عام تحدد مسؤولياته ومهامه من قبل رئيس السلطة .
- ٤- يتبع الرئيس أو نائبه لجنة للعلاقات العامة والمعلومات ولجنة للتنسيق والتعاون ولجان استشارية .

ماده (٩)

تتكون الهيكلية الادارية للسلطة من الادارات التالية :-

١- ادارة الشؤون الادارية وتشمل الاقسام التالية :-

- ١- قسم الشؤون المالية والميزانية ويتولى إدارة المصادر المالية لسلطة المياه ، إعداد الميزانية، شراء المعدات ، إعطاء الارشادات والنصائح الاقتصادية والمالية للادارة العليا لسلطة المياه ، المساعدة في حفظ سجلات وحسابات المشاريع المائية.

٢- قسم شؤون الموظفين والعاملين ويتولى ادارة شؤون الموظفين والعاملين في

سلطة المياه بشكل عام ، ابرام عقود العمل ، الوصف الوظيفي بالاضافة الي الرواتب وخطط تطوير شئون الموظفين والعاملين في سلطة المياه .

٣- قسم شئون الخدمات ويتولى الارشفة والمكتبة ، خدمات كمبيوتر أساسية ، خدمات سكرتاريه، السائقين ، صيانة المعدات والاجهزة الفنية المتعلقة بالمكتبة.

ب- الادارة الفنية وتشمل الاقسام التالية :-

١- قسم شئون المواصفات والمقاييس ويتولى تطوير المواصفات والمقاييس للمنشآت المائية وصيانتها بما في ذلك المياه العادمة في البلديات ، بالاضافة الى متابعة النشاطات القائمة في مجال المياه بناء على المواصفات والمقاييس .

٢- قسم شئون التدريب والتأهيل ويتولى تطوير وتنسيق خطة وطنية لتطوير المصادر البشرية من خلال قطاع المياه وإعطاء الاولوية للتدريب الذى يحتاجه قطاع المياه .

٣- قسم شئون البحث العلمي يتولى هذا القسم مسئولية المحافظة على ايجاد شبكة اتصالات مع مؤسسات بحثية والمبادرة في طرح مشاريع لدعم وتطوير نشاطات سلطة المياه وتحديث وتطوير مستوى العمل .

ج- الادارة التنظيمية وتشمل الاقسام التالية :-

١- قسم شئون التراخيص والرسوم والتعرفات ويتولى هذا القسم مسئولية التراخيص الخاصة بحفر واستخراج المياه الجوفية ، التغذية الاصطناعية للأحواض الجوفية بالمياه بطريقة اصطناعية ، صرف المياه العادمة وإعادة استعمالها ، التخلص من المخلفات الصلبة والرواسب الأخرى التي قد تؤثر على

مصادر المياه .

كما أن هذا القسم مسئول عن ادارة نظام الرسوم والتعرفة التي سيتم تطبيقه في جميع القطاعات والمصانع المحلية التي تستخدم المياه للأغراض المنزلية ، الزراعية والصناعية .

٢- قسم شئون المراقبة والتفتيش ويتولى هذا القسم مسؤولية مراقبة تطبيق شروط الرخص الممنوحة ، التفتيش وتقديم التقارير عن الآبار والصرف الصحي غير القانونية ، كما سيقوم هذا القسم بمراقبة المنشآت المائية وصيانتها حسب معايير ومقاييس معتمدة .

٣- قسم شئون المستهلك ويتولى هذا القسم مسؤولية التعامل مع دعاوى وشكاوى مستهلكي المياه وكذلك تزويد سلطة المياه بالتقارير والمعلومات المتعلقة باستخدامات المياه .

د- ادارة التخطيط المائي ومصادر المياه وتشمل الأقسام التالية :-

١- قسم شئون السياسات المائية والاستراتيجية والتخطيط المائي ويتولى هذا القسم التخطيط الاستراتيجي للمصادر المائية بمفهوم اجتماعي اقتصادي وبيئي ، وضع إطار التخطيط للمشاريع التي تخص امدادات المياه من مياه الري والمياه العادمة ، مساندة التعاون والتنسيق الدولي في مجال المياه بالتنسيق مع الجهات الرسمية وغير الرسمية الأخرى ذات الاهتمام والعلاقة بالمياه مثل وزارة التخطيط ، الزراعة ، ومراكز البحوث.

٢- قسم شئون قاعدة المعلومات المائية ويتولى هذا القسم مسؤولية إدارة جميع

المعلومات المائية من حيث طرق جمعها وتحليلها وعرضها واستخدامها .

٣- قسم شؤون الهيدرولوجيا ويتولى هذا القسم تخطيط وتطوير وتشغيل برامج المراقبة الهيدرولوجية الوطنية الفلسطينية بهدف مراقبة المصادر المائية الفلسطينية كما أنه مسئول عن جمع المعلومات من محطات قياس المتغيرات الهيدرولوجية ومختبرات فحص نوعية المياه ، كذلك سيكون مسئولاً عن تصميم شبكات المراقبة وبرامجها وإيجاد مقاييس لجودة المياه ، تطوير أنظمة جودة المياه ومراقبة وتفتيش المختبرات ومراقبة المعلومات التي تنقل لقسم شؤون قاعدة المعلومات المائية .

مادة (١٠)

يتولى رئيس سلطة المياه الصلاحيات والاختصاصات التالية :-

- ١- الاشراف على جميع الادارات والأقسام والفروع والأجهزة التي تتبع سلطته .
- ٢- تنفيذ السياسات المائية التي يقررها المجلس من خلال الأجهزة المختصة .
- ٣- إصدار التعليمات والتعميمات الادارية المناسبة واللازمة لكافة الادارات التابعة لسلطته لتنظيم سير العمل في هذه الإدارات.
- ٤- تمثيل السلطة في أي إجراء قانوني أو إداري تتخذه السلطة في كافة علاقاتها الداخلية والخارجية وفي إجراء الاتصالات وتوقيع الاتفاقيات والعقود مع أية هيئة محلية أو إقليمية أو دولية .
- ٥- تنظيم ميزانية السلطة في نهاية كل سنة مالية وتقديمها الى الجهات المعنية التي

يحددها القانون للموافقة عليها واعتمادها.

٦- دعوة مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام بالسلطة إلى اجتماعات عادية أو طارئة لمناقشة كافة الأمور والقضايا التي تواجه السلطة من خلال ممارستها لنشاطاتها، وتكون هذه الاجتماعات برئاسته .

٧- منح التراخيص اللازمة للتنقيب عن المياه أو إقامة أي مشروع مياه عمومي أو خاص .

مادة (١١)

تتألف ميزانية السلطة من :

- ١- المبالغ المخصصة لها في الميزانية العامة .
- ٢- الرسوم التي تتقاضاها السلطة عن التراخيص وامتيازات المياه وأقساط الانتفاع وأية رسوم أخرى أو أية ضرائب تكون مستحقة للسلطة بموجب أي قانون ساري .
- ٣- المنح والهبات الحكومية والقروض التي تقرر السلطة الوطنية تقديمها الى السلطة باعتبارها مؤسسة رسمية وأية منح أو هبات تقدمها الهيئات والمؤسسات المحلية .
- ٤- المنح والهبات والقروض التي تقدمها الحكومات والدول والمؤسسات والهيئات الدولية ويوافق عليها مجلس الوزراء .

مادة (١٢)

تعتبر أموال السلطة وموجوداتها أموالاً عامة لا يجوز المساس بها أو التعدي عليها تحت طائلة المساءلة القانونية .

مادة (١٧)

يجوز للسلطة في سبيل تطبيق أحكام هذا النظام أن تستعين بأي جهاز تنفيذي من أجهزة السلطة الوطنية وخصوصاً في تحصيل الديون العامة المستحقة لها أو إزالة المخالفات أو أي مسألة أخرى يرى الرئيس وجوب الحصول على مساعدة الجهات التنفيذية بصددها بما فيها الاستعانة بأجهزة النيابة العامة والشرطة .

مادة (١٨)

تقوم السلطة بتنظيم جميع النماذج التي تحتاجها في ممارستها لنشاطاتها وتتخذ لها شعاراً مميزاً وتقوم بصك الأختام الضرورية لذلك .

مادة (١٩)

يجري تحديد رسوم الترخيص والتنقيب أو أية رسوم أخرى بقرار يصدر من مجلس المياه الوطني .

مادة (٢٠)

يضع مجلس المياه الوطني بناء على توصية من رئيس سلطة المياه نظاماً خاصاً للمناقصات والمزايدات الخاصة بسلطة المياه .

مادة (٢١)

جميع الوظائف التي يجري شغلها في جهاز سلطة المياه يجب الاعلان عنها في الصحف المحلية وتجري المسابقة بين المتقدمين لشغل هذه الوظائف وفق معايير موضوعية تقررها لجنة انتقاء الموظفين بالتشاور والتنسيق مع ديوان الموظفين العام

مادة (١٣)

إن ديون السلطة تعتبر ديوناً ممتازة وتحصل بموجب قانون تحصيل الأموال العامة الساري المفعول وتمارس السلطة جميع الصلاحيات المنصوص عليها في هذا القانون في سبيل تحصيل ديونها من الجهات المدينة بما فيها الحجز والبيع الجبري لأموال المتخلف عن تسديد ديونه للسلطة .

مادة (١٤)

تحتفظ السلطة بسجلات خاصة لكافة أعمالها ونشاطاتها وحساباتها وبملفات خاصة بالموظفين والعاملين ضمن جهازها .

مادة (١٥)

تحفظ كافة الفواتير وأوامر الصرف وايصالات المشتريات وأية مستندات تتعلق بأموال السلطة في سجلات خاصة تجري مراجعتها وتدقيقها من قبل مدقق حسابات قانوني حسب أصول المحاسبة القانونية المتبعة .

مادة (١٦)

يجري فتح حساب مصرفي باسم سلطة المياه الفلسطينية في أحد البنوك العاملة في مناطق السلطة الوطنية تودع فيه كافة المبالغ النقدية المتعلقة بسلطة المياه ولا يتم سحب أي مبلغ مهما كان إلا بناءً على أوامر صرف موقعه من رئيس سلطة المياه أو نائبه مع مدير دائرة الشؤون الإدارية بالسلطة .

مادة (٢٢)

مستخدمو سلطة المياه يسري عليهم ما يسري على مستخدمي السلطة من قوانين الخدمة المدنية والتقاعد السارية المفعول ويستثنى من ذلك الموظفون بعقود من فنيين وخبراء ومستشارين الذين تتعاقد معهم السلطة بما يخدم تحقيق أهدافها .

مادة (٢٣)

لرئيس سلطة المياه إصدار تراخيص خاصة بالتنقيب عن مصادر المياه أو إقامة مشاريع مياه خاصة لأي شخص أو مجموعة أشخاص أو شركة تنقيب محلية أو هيئة أو مؤسسة أو بلدية بناء على شروط خاصة يقوم بتحديدتها .

مادة (٢٤)

لا تمنح رخص التنقيب أو انشاء مشروع مياه مهما كان الى أي شخص أجنبي أو مؤسسة أجنبية بقصد الاستثمار الا بعد الحصول على إذن من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بناء على توصية من رئيس سلطة المياه .

مادة (٢٥)

للسلطة أن تطلب من المتقدم للحصول على أية رخصة من رخص التنقيب أو انشاء مشروع مياه أية مستندات أو ضمانات أو تعهدات أو خرائط أو دراسات تراها ضرورية من أجل منحهم الرخص المطلوبة .

مادة (٢٦)

يجوز إلغاء الرخصة في الحالات التالية:-

أ- اذا لم يقم صاحب الرخصة باستعمالها خلال سنتين من تاريخ اصدارها .

ب- اذا ظهر أن الرخصة أعطيت بناء على معلومات وقرارات كاذبة أو مزورة .

مادة (٢٧)

يحظر على رئيس سلطة المياه أو نائبه أو المدير العام أو أي موظف من موظفي السلطة من خلال عمله الوظيفي الحصول على منفعة شخصية أو أن يكون عضواً في مجلس ادارة أو رئيساً لمجلس ادارة في أي شركة أو مؤسسة تمارس أعمال الحفر والتنقيب عن المياه أو تقوم بتشغيل أي منشأة مياه .

مادة (٢٨)

يلغى كل ما يتعارض وأحكام هذا النظام

مادة (٢٩)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا النظام ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر في : ١٩٩٧/٦/٥

الموافق : ٢٩/محرم/١٤١٨ هـ

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٧

بشأن إجراء التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبناءً على ما عرضه رئيس دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية،

أقرر ما يلي :

مادة (١)

تُجري دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية تعداداً عاماً للسكان والمساكن والمنشآت في جميع المحافظات والمناطق الفلسطينية خلال عام ١٩٩٧ وفي المواعيد التي تقررها اللجان التي يتم تشكيلها لهذا الغرض.

مادة (٢)

تقوم دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية باتخاذ جميع الإجراءات الفنية والإدارية اللازمة لإتمام التعداد في الموعد المحدد في المادة (١) من هذا القرار.

مادة (٣)

يعين الدكتور حسن ابراهيم أبو لبدة رئيس دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية مديراً وطنياً للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام ١٩٩٧ م.

مادة (٤)

على جميع الوزارات والأجهزة الحكومية المعنية تقديم التسهيلات اللازمة ومشاركة دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية في تنفيذ هذا المشروع، وذلك بتوفير كل ما يطلب منها في مجالات القوى العاملة ومقار العمل ووسائل المواصلات والاتصالات والمساعدة في تنفيذ الحملة الإعلامية للتعداد.

مادة (٥)

على جميع الأشخاص وأصحاب المؤسسات الخاصة تسهيل مهام العاملين في جميع مراحل التعداد وذلك بتمكينهم من وضع العلامات والأرقام الخاصة بالتعداد على جدران المباني والادلاء بالبيانات التي تطلب منهم طبقاً للنماذج التي تعدها دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية لهذا الغرض.

مادة (٦)

يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في القوانين السارية كل من يخالف أحكام هذا القرار أو يدلي ببيانات خاطئة لمندوبي دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية.

مادة (٧)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ: ١٩٩٧/٦/٥ ميلادية

الموافق: ٢٩/محرم/١٤١٨ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل اللجنة العليا للتعداد العام

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٧ م بشأن إجراء التعداد العام

للسكان والمساكن والمنشآت لعام ١٩٩٧ م

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على ما عرضه رئيس دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية،

أقرر ما يلي :

مادة (١)

تشكل اللجنة العليا للتعداد برئاسة رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية وعضوية كل

من السادة:

* وزير التربية والتعليم

* وزير التعليم العالي

* وزير الثقافة والإعلام

- * وزير الشؤون الاجتماعية
- * وزير الصحة
- * وزير الحكم المحلي
- * وزير الأوقاف والشؤون الدينية
- * وزير التخطيط والتعاون الدولي
- * وزير الإسكان
- * وزير الاقتصاد والتجارة
- * وزير الصناعة
- * وزير العمل
- * وزير البريد والاتصالات
- * مسئول ملف القدس

مادة (٢)

تختص اللجنة العليا للتعداد بما يلي:-

- ١- اعتماد موازنة التعداد وتوفير التمويل اللازم لها.
- ٢- اعتماد مقترحات وتوصيات اللجنة الوطنية بشأن تعاون جميع الوزارات والأجهزة الحكومية ووضع جميع الإمكانيات لنجاح التعداد.
- ٣- دراسة أية موضوعات تُعرض عليها من اللجنة الوطنية للتعداد وإصدار

التوجيهات بشأنها.

مادة (٣)

يعين رئيس دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية مقررأ لهذه اللجنة.

مادة (٤)

تعقد اللجنة اجتماعاتها بناءً على طلب من رئيسها وبالتنسيق مع دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية وذلك لدراسة وإقرار ما يعرض عليها من موضوعات.

مادة (٥)

تضع اللجنة نظاماً لسير أعمالها وكيفية اتخاذ قراراتها.

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة بتاريخ: ٥/٦/١٩٩٧ ميلادية

الموافق: ٢٩/محرم/١٤١٨ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٦٩) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل لجنة وطنية للتعداد العام

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٧م بشأن إجراء التعداد العام

للسكان والمسكن والمنشآت لعام ١٩٩٧م

وعلى القرار رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٧م بشأن تشكيل اللجنة العليا للتعداد،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على ما عرضه رئيس دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية،

أقرر ما يلي :

مادة (١)

تشكل لجنة وطنية للتعداد برئاسة رئيس دائرة الإحصاء المركزية وعضوية كل من

السادة:-

* وكيل وزارة التربية والتعليم

- * وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية
- * وكيل وزارة الصحة
- * وكيل وزارة الحكم المحلي
- * وكيل وزارة الأوقاف والشؤون الدينية
- * وكيل وزارة الاسكان
- * وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة
- * وكيل وزارة الصناعة
- * وكيل وزارة العمل
- * وكيل وزارة البريد والاتصالات
- * وكيل مساعد وزارة التعليم العالي
- * وكيل مساعد وزارة التخطيط والتعاون الدولي
- * وكيل مساعد وزارة الشؤون المدنية
- * رئيس جهاز الارتباط العسكري
- * مدير الأمن العام .

مادة (٢)

تختص اللجنة الوطنية للتعداد بما يلي :-

- ١- دراسة الخطة الشاملة التي تعدها دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية لتنفيذ التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام ١٩٩٧ والمتطلبات المادية والبشرية واقرارها
- ٢- اقتراح الوسائل اللازمة بهدف وضع إمكانيات جميع الوزارات والأجهزة الحكومية لتوفير الاحتياجات البشرية والمعنوية اللازمة للتعداد وخاصة العاملين في مرحلة جمع البيانات ووسائل المواصلات والاتصالات ومقار العمل الميداني ووسائل الإعلام .
- ٣- اعتماد شمول التعداد ولحظة الاسناد الزمني
- ٤- دراسة واعتماد جميع السجلات والنماذج وخطة تبويب ونشر البيانات .
- ٥- متابعة سير الأعمال التحضيرية والميدانية للتعداد ودراسة العقبات التي تعترضها والعمل على حلها .
- ٦- دراسة وإقرار خطة عدد سكان القدس وكيفية تنفيذ التعداد بها .
- ٧- دراسة التوصيات الخاصة بإجراء الاتصالات مع الجهات الأخرى بشأن تسهيل أعمال التعداد وعرض التوصيات على اللجنة العليا للتعداد .

مادة (٣)

تنعقد اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة لذلك، وللجنة أن تدعو للاشتراك في أي من أعمالها من ترى ضرورة الاستعانة بهم من الخبراء والمسؤولين .

مادة (٤)

يتولى المدير التنفيذي للتعداد أمانة سر اللجنة .

مادة (٥)

تضع اللجنة نظاماً لسير أعمالها وكيفية اتخاذ قراراتها .

مادة (٦)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر بمدينة غزة

بتاريخ : ٥/٦/١٩٩٧ ميلادية

الموافق : ٢٩/محرم/١٤١٨ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٧٠) لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل لجان فرعية للتعداد العام بالمحافظات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القرار رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٧م بشأن إجراء التعداد العام

للسكان والمساكن والمنشآت لعام ١٩٩٧م

وعلى القرار رقم (٦٨) لسنة ١٩٩٧م بشأن تشكيل اللجنة العليا للتعداد،

وعلى القرار رقم (٦٩) لسنة ١٩٩٧م بشأن تشكيل لجنة وطنية للتعداد العام،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناءً على ما عرضه رئيس دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية،

أقرر ما يلي :

مادة (١)

تشكل لجنة فرعية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام ١٩٩٧م في كل

محافظة برئاسة المحافظ وعضوية كل من السادة :-

- ١- مدير التربية والتعليم بالمحافظة .
- ٢- مدير الحكم المحلي بالمحافظة .
- ٣- رؤساء البلديات بالمحافظة .
- ٤- مدير الشؤون الاجتماعية بالمحافظة .
- ٥- مدير الشرطة بالمحافظة .
- ٦- مدير العمل بالمحافظة .
- ٧- مدير الاسكان بالمحافظة .
- ٨- مدير التعداد بالمحافظة .

مادة (٢)

تتولى هذه اللجنة مساعدة دائرة الاحصاء المركزية الفلسطينية في تنفيذ التعداد وتوفير العمالة اللازمة ومقار العمل والمساعدة في تنفيذ الحملة الإعلامية للتعداد

مادة (٣)

تضع اللجنة نظاماً لسير أعمالها وكيفية اتخاذ قراراتها .

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر بمدينة غزة

بتاريخ : ١٩٩٧/٦/٥ ميلادية

الموافق : ٢٩/محرم/١٤١٨ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٧١) لسنة ١٩٩٧ بشأن إستملاك أرض للمنفعة العامة

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قانون نزع الملكية للمنفعة العامة لسنة ١٩٤٣ المعمول به في
محافظات غزة

وعلى ما عرضه علينا وزير الحكم المحلي

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (١)

تنزع مطلقاً ملكية مساحة سبعمائة متر من أرض القسيمة رقم ٢٠ من القطعة رقم ٩٦٨
من أرض جباليا الواقعة ضمن حرم الشارع الهيكلية رقم (٩) المسمى شارع العطاطرة
لصالح بلدية بيت لاهيا وتضاف لمساحة الشارع المذكور بحيث يصبح عرضه ٣٢ متراً
حسبما ورد بالمشروع الهيكلية المبين أوصافه بالخارطة المعدة للمشروع ويتم وضع يد
البلدية على الأرض المذكورة فوراً.

مادة (٢)

يمنع التصرف أو اقامة انشاءات أو مشاريع على المساحة المذكورة بالمادة السابقة وعلى المالكين والمنتفعين بها رفع يدهم عنها فوراً .

مادة (٣)

على كل من يدعي بأي حق أو منفعة على المساحة المشار إليها في المادة الأولى ويرغب في الحصول على تعويض أن يتقدم بطلب خلال شهر من تاريخ هذا القرار إلى مجلس بلدية بيت لاهيا مبيناً فيه ما يملكه من حق أو منفعة مع المستندات المؤيدة لذلك .

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر بمدينة غزة بتاريخ : ٥/٦/١٩٩٧م

الموافق : ٢٩/محرم/١٤١٨ هـ

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٧٢) لسنة ١٩٩٧

بشأن تعيين النائب العام

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

يقرر ما يلي:

(١) يعين الأستاذ / فايز شعبان أبو رحمة - نائباً عاماً.

(٢) يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

(٣) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٨/٧/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عطلة المحاكم

أصول محاكمات وضعها رئيس المحكمة العليا بموافقة
رئيس اللجنة التنفيذية ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بمقتضى المادة ٢٢ من قانون المحاكم لسنة ١٩٤٠ والمادة ٢٨
من قانون صلاحية محاكم الصلح لسنة ١٩٤٧

المستشار قصي عثمان العبادلة رئيس المحكمة العليا قاضي القضاة

استناداً الى الصلاحية المخولة لنا في المادة ٢٢ من قانون المحاكم لسنة ١٩٤٠
والمادة ٢٨ من قانون صلاحية محاكم الصلح لسنة ١٩٤٧ وبعد أخذ موافقة سيادة
رئيس اللجنة التنفيذية ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية أصدرنا المحاكمات
التالية:-

مادة (١): يطلق على هذه الأصول اسم أصول عطلة المحاكم لسنة ١٩٩٧.

مادة (٢): تعطى المحكمة العليا ومحكمة الجنايات ومحاكم المركزية والبدائية ومحاكم
الصلح عطلة تبتدي من ١٥/٧/١٩٩٧ وتنتهي في ٣١/٨/١٩٩٧.

صدر بتوقيعي في يوم ٧/٧/١٩٩٧

رئيس المحكمة العليا قاضي القضاة

المستشار قصي عثمان العبادلة

أقرن بموافقتي في يوم ٧/٧/١٩٩٧

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

إعلان صادر عن وزارة العمل - الإدارة العامة للتعاون

إعلان صادر بموجب قانون التعاون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ المادة ٥٠

إستناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب قرار وزير العمل رقم ٨٤/ق.و/٢٠ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٥ بصفتي مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل جمعيات التعاون" أعلن بهذا أنه سيتم شطب إسم الجمعية التعاونية المذكورة أدناه بموجب المادة ٥٠ من قانون الجمعيات التعاونية رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٣ وذلك لإنهاء إجراءات تصفيته من قبل المصفي المعين لذلك السيد / عامر قنيطه .

١- إسم الجمعية: جمعية الأمل التعاونية الاستهلاكية بمعسكر جباليا - محدودة المسؤولية

٢- تاريخ التسجيل: ١٩٦٦/٥/٩

٣- العنوان المسجل: معسكر جباليا

٤- رقم الملف: ٢٩٠

مدير عام الاداره العامة للتعاون
(طاهر حسنى التنشه)

كشف صادر عن سلطة النقد الفلسطينية
يبيّن أسماء المصارف التي حصلت على ترخيص
بمزاولة الأعمال المصرفية في فلسطين

تاريخ الترخيص	اسم البنك
١٩٩٦/٣/٢٧	١- البنك التجاري الفلسطيني / غزة
١٩٩٦/٣/٢٧	البنك التجاري الفلسطيني / الرام
١٩٩٦/٧/٢٢	البنك التجاري الفلسطيني / نابلس
١٩٩٦/٧/٢٢	٢- بنك الاستثمار الفلسطيني / نابلس
١٩٩٦/١١/٤	بنك الاستثمار الفلسطيني / رام الله
١٩٩٧/٢/٦	بنك الاستثمار الفلسطيني / بيت لحم
١٩٩٦/٤/٢	٣- البنك الاسلامي العربي / غزة
١٩٩٦/٦/١	البنك الاسلامي العربي / طولكرم
١٩٩٦/٦/١٥	٤- القاهرة عمان / المعاملات الاسلامية (غزة)
١٩٩٦/١٠/١٥	القاهرة عمان / المعاملات الاسلامية (الخليل)
١٩٩٦/١٠/١٥	القاهر عمان / المعاملات الاسلامية (نابلس)
١٩٩٦/٣/٢٥	٥- بنك الاسكان الأردني / رام الله
١٩٩٦/١٢/١٢	بنك الاسكان الأردني / غزة

اسم البنك	تاريخ الترخيص
٦- البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي / غزة	١٩٩٦/١٠/١٠
٧- البنك العربي / فرع خانيونس	١٩٩٧/٣/٣٠
٨- بنك القدس للتنمية والاستثمار / غزة	١٩٩٦/٨/١٢
٩- البنك الاسلامي الفلسطيني / غزة	١٩٩٧/٥/١٥
١٠- بنك فلسطين - فرع النصر / غزة	١٩٩٧/٥/١٩

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن المصادقة النهائية على مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٢٥ من القطعة
رقم ١٣٤ من أراضي دير البلح - داخل نفوذ

رقم الجلسة ٩٧/١٠ بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧

بعد الإطلاع على قرار اللجنة المركزية رقم ٩٦/١٦ الصادر بتاريخ ٩٦/٧/٣ المتضمن إيداع مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٢٥ من القطعة رقم ١٣٤ من أراضي دير البلح وحيث أن فترة الإيداع قد انتهت بورود اعتراض من صاحب المشروع وبعد دراسة الاعتراض والمناقشة قررت اللجنة المركزية قبول الاعتراض شكلاً وفي الموضوع رفضه والمصادقة على المشروع ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط مقاسم المشروع لدى دائرة المساحة الحكومية بوزارة الإسكان

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن إعادة إيداع مخطط مشروع تنظيم شارع الرياشي

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم ٩٧/١٣
المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٦/٤ إعادة إيداع مخطط مشروع تنظيم شارع الرياشي المعدل
لمدة خمسة عشر يوماً للإعتراض.

م حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن المصادقة النهائية على تنظيم شارع صيام بعرض ١٢ متراً

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة بجلستها رقم ٩٧/١٢ بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٨ المصادقة النهائية على تنظيم شارع صيام بعرض ١٢ متراً داخل نفوذ بلدية غزة ووضعه موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
جلسة رقم ٩٧/١٣ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٦/٤ - منطقة تنظيم غزة

تعلم اللجنة المركزية للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٧/١٣
المنعقدة بتاريخ ٩٧/٦/٤ المصادقة النهائية على خط تنظيم شارع الشهداء بمدينة
غزة بعرض ٢٦ متراً ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخه بالشروط المودع بها.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن إيداع ممر الخدمة الخاص بخدمة المنطقة المطلة على حرم السكة الحديد

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ١١/٩٧ المنعقدة بتاريخ ٢١/٥/١٩٩٧ ايداع ممر الخدمة الخاص بخدمة المنطقة المطلة على حرم السكة الحديد بعرض ٢ر٨ متر للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن ايداع مشروع التخطيط الهيكلي لمدينة الزوايدة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم ٩٧/٧
المنعقدة بتاريخ ٢٦/٣/٩٧ ايداع مشروع التخطيط الهيكلي لمدينة الزوايدة لمدة ستين
يوماً للإعتراض.

م حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة

بشأن ايداع المشروع الهيكلية لمنطقة نفوذ بلدية الزوايدة لسنة ١٩٩٧

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلم اللجنة المركزية وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٧/٩ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٣/١٩٩٧ إيداع المشروع الهيكلية لمنطقة نفوذ بلدية الزوايدة لسنة ١٩٩٧ وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية الزوايدة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية الزوايدة وتقديم الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء

المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن إيداع مخطط تنظيم شارع عمر المختار والمعروف بشارع الربيع

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ الموافقة على إيداع مخطط تنظيم شارع عمر المختار بعرض ١٦ متراً والممتد من محطة عصفور جنوباً حتى سوق مازن شمالاً والمار ضمن المناطق الاقليمية عسان الكبيرة، وعسان الصغيرة، بني سهيلا للإعتراض لمدة ستين يوماً.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة
بشأن ايداع مخطط إفراز أرض " شراب " في القسيتين رقمي ٢٦, ٢٧
من القطعة رقم ٤٨ ٢٣ داخل نفوذ بلدية النصيرات
قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ١٤/٩٧ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ إيداع مشروع إفراز أرض شراب في القسيتين ٢٦, ٢٧ من القطعة ٢٣٤٨ وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية النصيرات تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه إستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية النصيرات وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان .
وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد

رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن مخطط إفراز أرض شراب داخل نفوذ بلدية النصيرات

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ الموافقة على إيداع مخطط إفراز أرض شراب في القسيتين رقمي ٢٧/٢٦ من القطعة ٢٣٤٨ داخل نفوذ بلدية النصيرات للاعتراض لمدة ستة أسابيع

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع إفراز مشروع ورثة المرحوم جبر فرحان المصدر
داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ الموافقة على إيداع مشروع إفراز ورثة المرحوم جبر فرحان المصدر داخل نفوذ بلدية دير البلح في القسيمة رقم ٢٣ من القطعة رقم ١٤٢ للإعتراض لمدة ستة أسابيع

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع إفراز وريثة المرحوم جبر فرحان المصدر
داخل نفوذ بلدية دير البلح

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلم اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها قررت بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ ايداع مشروع إفراز وريثة المرحوم جبر فرحان المصدر في القسيمة رقم ٢٣ من القطعة ١٤٢ وذلك طبقاً للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية دير البلح تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته .

وعليه إستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأموال والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية دير البلح وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستة أسابيع من تاريخ نشر هذا الإعلان .

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد

رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن ايداع مخطط تنظيم شارع أبو علي إياد في مدينة غزة والفاصل بين
منطقة معسكر الشاطئ ومنطقة النصر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة
بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ الموافقة على ايداع مخطط تنظيم شارع أبو علي إياد للاعتراض
عليه لمدة ستين يوماً .

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة

قانون تنظيم المدن لسنة ١٩٣٦

نظام بشأن تصديق المباني والمنشآت ذات الطابع العام

أن اللجنة المركزية للتنظيم والبناء بمحافظات غزة استناداً لصلاحيتها المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ المعمول به في محافظات غزة قد أصدرت النظام التالي :-

المادة الأولى : اسم النظام

يطلق على هذا النظام اسم " المباني والمنشآت العامة " لسنة ١٩٩٧

المادة الثانية تفسير اصطلاحات

يقصد بالمباني والمنشآت العامة المباني والمنشآت التي يجرى تصميمها و / أو اشغالها لتقديم خدمة عامة للجمهور سواء اكانت مملوكة في الأصل للأفراد أم للأشخاص الاعتبارية العامة وسواء اكانت معدة لاستقبال الجمهور أم غير معدة لإستقبال الجمهور ويشمل - الأسواق العامة - المباني والساحات المعدة لانتظار ومبيت السيارات على اختلاف أنواعها سواء بصورة رأسية أو أفقية - المساجد ودور العبادة - رياض الأطفال - المدارس والمعاهد والجامعات - النوادي والساحات

الرياضية والصالات الرياضية - الانشاءات الصحية كالمستشفيات والمستوطنات ومراكز العلاج الطبيعي والمختبرات العامة والعيادات التخصصية والمجمعات الطبية ومراكز تصنيع وتركيب الأجهزة الطبية التعويضية ومراكز الأشعة ومباني البلدية والمتاحف والمكتبات العامة والمراكز الثقافية وبيوت المسنين والعجزة والمكفوفين والمعاقين ومعاهد الأيتام والملاجيء والفنادق والنزل على اختلاف أنواعها ومسمياتها والصالات ودور السينما والمسارح وقاعات العروض الفنية وما في حكمها والمعاهد والقاعات الموسيقية والساحات المعدة لاقامة المعارض الصناعية والتجارية والفنية ومواقع اقامة محطات المجاري والمواقع المقترحة للتخلص من ومعالجة النفايات الصلبة والسائلة والنصب التذكارية والميادين العامة وما في حكمها والنوادي الليلية وصالات الرقص وقاعات التسلية وصالات الألعاب الالكترونية وأي مبان عامة أخرى لم يرد ذكرها في هذا النظام .

المادة الثالثة

لا يجوز للجان التنظيم المحلية منح رخصة أو تصريح أو إذن يتضمن السماح بالشروع في اقامة أي من :-

١- الأبنية أو الإنشاءات العامة

٢- مشاريع الإسكان

٣- المنشآت السياحية

قبل الحصول على تصديق من اللجنة المركزية

المادة الرابعة

لا يجوز للجان التنظيم المحلية الموافقة على طلبات تغيير الهدف من استعمال بناء قائم بغرض استخدامه لأي من الأهداف العامة الا بعد الحصول على تصديق من اللجنة المركزية .

المادة الخامسة

لا يجوز للجان التنظيم المحلية منح خدمات أو تراخيص لمزاولة حرف للمباني والمنشآت القائمة بغرض السماح بمزاولة أي من الأعمال والنشاطات ذات الطابع العام الا بعد الحصول على تصديق من اللجنة المركزية .

المادة السادسة

للجنة المركزية الحق في رفض أو قبول أو طلب تغيير موقع أو مخططات المشروع بما يتفق والمواصفات التنظيمية لموقع المشروع وكذلك لاعتبارات الصحة والسلامة والمصلحة العامة. كما يحق للجنة المركزية تحديد المواصفات المعمارية والإنشائية والتنظيمية والقانونية والخدماتية الخاصة بكل بناء وطبقاً لنوع البناء والهدف من استخدامه.

المادة السابعة

يراعي في اقامة المنشأ أو البناء العام ما يلي :

١- إرتباطه بالطريق أو الطرق العامة بصورة تؤمن الوصول اليه بصورة سهلة

- ٢- عدم وجود عوائق طبيعية أو مصطنعة تحول دون الوصول اليه .
- ٣- إمكانية تزويده بالخدمات العامة .
- ٤- الظروف التنظيمية للمنطقة التي سيقام المشروع ضمنها .
- ٥- يراعي عمل الاحتياطات اللازمة لسلامة رواد المباني العامة

المادة الثامنة

يقدم طلب ترخيص المباني والمنشآت العامة للجنة المحلية التي يقع الموقع بمنطقة نفوذها وعلى اللجنة المحلية رفع الطلب للجنة المركزية مشفوعاً برأيها فيه ، ويقدم الطلب للجنة المركزية مباشرة إذا كان موقع المشروع منطقة إقليمية

المادة التاسعة

للجنة المركزية الحق في إحالة الطلب لأي من الوزارات أو الأشخاص المتخصصة للإستئناس برأيها في أية مسألة فنية ذات علاقة بالمشروع .

المادة العاشرة

يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية

م . حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن إيداع مخطط تنظيم شارع أبو علي إياد الفاصل بين
منطقة معسكر الشاطيء ومنطقة النصر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة للجمهور الكريم أنها قد قررت بجلستها رقم ٩٧/١٤ المنعقدة بتاريخ ١٨/٦/١٩٩٧ إيداع مشروع مخطط تنظيم شارع أبو علي إياد الفاصل بين منطقة معسكر الشاطيء ومنطقة النصر وذلك طبقاً لمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية غزة تطبيقاً لنص المادة السادسة عشرة من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.

وعليه إستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع ذوي الحقوق في الأراضي والأماكن والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملاك أو بأية صفة أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية غزة وتقديم الاعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وسوف لن يلتفت لأي اعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن المصادقة النهائية على شوارع الشوكة الداخلية

رقم الجلسة ٩٧/١٠ بتاريخ ١٩٩٧/١/٨

بعد الإطلاع على قرار اللجنة المركزية رقم ٩٧/١ بتاريخ ٩٧/١/٨ المتضمن
ايداع مشروع شوارع منطقة الشوكة الداخلية برفح، قررت اللجنة المركزية بجلستها
رقم ٩٧/١٠ المنعقدة بتاريخ ٩٧/٥/٧ المصادقة النهائية موضع التنفيذ اعتباراً من
تاريخه (المشروع).

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن المصادقة النهائية على مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٦
من القطعة رقم ٧٢٨ - غزة - داخل نفوذ

رقم الجلسة ٩٧/١٠ بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧

بعد الإطلاع على قرار اللجنة المركزية رقم ٩٧/٥ الصادر بتاريخ ٩٧/٢/١٩ والمتضمن إيداع مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٦ من القطعة رقم ٧٢٨ من أراضي غزة وحيث أن مدة الإيداع قد انتهت دون اعتراضات، فقد قررت اللجنة المصادقة النهائية على المشروع ووضع موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط إيداع مقاسم المشروع لدى دائرة المساحة الحكومية بوزارة الإسكان.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن ايداع مشروع افراز القسيمة رقم ٦ من القطعة ٨٩١
من أراضي بلدية غزة

رقم الجلسة ٩٧/١٠ بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧

قررت اللجنة المركزية بجلستها رقم ٩٧/١٠ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧
الموافقة علي ايداع مشروع افراز القسيمة رقم ٦ من القطعة ٨٩١ من أراضي غزة باسم
السيد / عبد الكريم زيدية وذلك لمدة ستة أسابيع للاعتراض .

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن المصادقة النهائية على المخطط الهيكلي لمجلس قروي المصدر

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

قررت اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة بجلستها رقم ٩٧/١٢
المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٥/٢٨ المصادقة النهائية على المخطط الهيكلي لمجلس قروي
المصدر ووضعه موضع التنفيذ إعتباراً من تاريخه.

م حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

قرار

اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن المصادقة النهائية على خط تنظيم شارع الفلاح داخل نفوذ بلدية غزة

قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦

بعد الإطلاع على قرار اللجنة المركزية رقم ٩٦/٢٨ الصادر بتاريخ ١٦/١٠/٩٦
بشأن إيداع مشروع تنظيم شارع الفلاح، قررت اللجنة المركزية بجلستها رقم ٩٧/١٠
المنعقدة بتاريخ ٧/٥/٩٧ المصادقة النهائية على المشروع ووضع موضع التنفيذ
اعتباراً من تاريخ صدوره.

قرار

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظة غزة
بشأن المصادقة النهائية على مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٣٢ من
القطعة رقم ٢ من أراضي السبع - داخل نفوذ بلدية البريج

رقم الجلسة ٩٧/١٠ بتاريخ ١٩٩٧/٥/٧

بعد الإطلاع على قرار اللجنة المركزية رقم ٩٧/١٠ بتاريخ ٩٧/١/٨ المتضمن
إيداع مشروع إفراز أرض القسيمة رقم ٣٢ من القطعة رقم ٢ "أراضي سبع" من أراضي
البريج وحيث أن فترة الإيداع قد انتهت بمرور اعتراض واحد، وبعد مناقشة الاعتراض
قررت اللجنة المركزية رفض الاعتراض والمصادقة النهائية على المشروع ووضع
موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ تصديق مخطط أبعاد مقاسم المشروع لدى دائرة
المساحة الحكومية بوزارة الإسكان.

م. حسام الدين الخزندار
رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظة غزة

إعلان

صادر عن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة
بشأن إيداع مشروع ممر الخدمة الخاص بخدمة المنطقة المطلة على حرم السكة الحديد
قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته

تعلن اللجنة المركزية للتنظيم وبناء المدن بمحافظات غزة للجمهور الكريم أنها
قررت بجلستها رقم ٩٧/١١ المنعقدة بتاريخ ٢١/٥/١٩٩٧ إيداع مشروع ممر الخدمة
الخاص بخدمة المنطقة المطلة على حرم السكة الحديد بعرض ٢,٨ متر وذلك طبقاً
للمخطط المودع بمقر لجنة التنظيم المحلية ببلدية البريج تطبيقاً لنص المادة السادسة
عشر من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.
وعليه وإستناداً لنص المادة السابعة عشرة من ذات القانون فإنه يجوز لجميع
ذوي الحقوق في الأراضي والأملك والأبنية المشمولة بهذا المشروع أو بأي مشروع آخر
أودع بمقتضى المادة السادسة عشرة سواء بصفتهم من أصحاب الأملك أو بأي صفة
أخرى الإطلاع على المخطط المودع لدى مكتب اللجنة المحلية ببلدية البريج وتقديم
الإعتراض عليه خلال ساعات الدوام الرسمي ولمدة ستين يوماً من تاريخ نشر هذا
الإعلان.
وسوف لن يلتفت لأي إعتراض يرد بعد التاريخ المحدد.

اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بمحافظات غزة

الشركات الخصوصية المسجلة

بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٢٩

تطابق التفاصيل المبينة أدناه الأبواب الآتية:-

- ١- اسم الشركة
- ٢- تاريخ تسجيلها
- ٣- غاياتها
- ٤- رأسمالها الأسهمي

٥٦٣١١٣٠١٨

١- شركة تامكو للمقاولات والتجارة والخدمات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٩.

٣- العمل في مجال التجارة العامة والبيع والشراء والاستيراد والتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي مجال الخدمات العامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

ملحوظة: بتاريخ ١٩٩٦/١١/٣٠ زيد رأسمالها الأسهمي بإضافة مبلغ ٥٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسومة الى ٥٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار أمريكي.

٥٦٣١٣٠٢٦

١- شركة المركز الفلسطيني لحقوق الانسان المساهمة الخصوصية المحدودة.
(شركة غير ربحية)

١٩٩٥/٨/١٠-٢

٣- إعداد دراسات وأبحاث وتقارير ونشرات وتراجم قانونية وحقوقية بهدف إرساء مبدأ سيادة القانون وتطوير القوانين الفلسطينية. والقيام بدورات ومؤتمرات والمشاركة بها بهدف إغناء النقاش القانوني. وتقديم الاستشارات والمساعدة القانونية والحقوقية ونشر وتوزيع المطبوعات والنشرات الخاصة بالمركز.
٤- ١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٠٣٤

١- شركة ابراهيم وغسان للتجارة والخدمات المساهمة الخصوصية المحدودة.
١٩٩٥/٨/١٠-٢

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والقيام بعمليات الشحن والتفريغ والتخليص الجمركي والعمل كوسطاء ومروجين للحصول على الوكالات التجارية والصناعية وتقديم الاستشارات الفنية ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الاستثمارية ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

ملحوظة: بتاريخ ٢٨/٩/١٩٩٦ عدل اسم الشركة فأصبح اسمها الجديد:-
"شركة الباشا للتجارة والخدمات المساهمة الخصوصية المحدودة."

٥٦٣١١٣٠٤٢

- ١- شركة محمد عصفور للمحروقات والتجارة العامة والمقاولات المساهمة
الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٠/٨/١٩٩٥.
- ٣- الاتجار بالمحروقات ومشتقاتها بمختلف أنواعها من بيع وشراء واستيراد
وتصدير، وإنشاء محطة لتوزيع الوقود والزيوت المعدنية والغاز بقصد الاتجار.
والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات
والإنشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والإسكان
والاعمار.
- ٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٠٥٩

- ١- شركة بيت الكرمة للخدمات الهندسية المساهمة الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٢/٨/١٩٩٥.
- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال تجارة الأجهزة الكهربائية

والمعدات الميكانيكية والزراعية وتصميم وتنفيذ الخرائط الهندسية في مجالات الأبنية والإنشاءات وال عمران ومسح الأراضي وتقسيمها. وفي مجال الاستشارات الهندسية وتنفيذ الخدمات المدنية والإنشائية والمعمارية والميكانيكية والكهربائية وأعمال التشغيل والصيانة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٠٦٧

١- شركة الراغب للصناعة والتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/١٢.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال الصناعة بوجه عام وبالخصوص صناعات البلوك والحجارة والمناهل وحجارة الأرصفة والبلاط والرخام والحجر القدسي. وفي مجال المقاولات والتعهدات والإنشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار أمريكي.

٥٦٣١١٣٠٧٥

١- شركة اليرموك الهندسية للمقاولات والأعمال التجارية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢-١٣/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين، والتجارة بمواد البناء والتعمير والمعدات اللازمة. والعمل في مجال الاستشارات والأعمال والخدمات الهندسية وتنفيذ المشاريع العمرانية والعمل في مجال المقاولات والتعهدات ومقاولات الأبنية والإسكان والإعمار.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٠٨٣

١- شركة الفرس للترجمة والخدمات السياحية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢-١٣/٨/١٩٩٥.

٣- العمل على تقديم الخدمات السياحية للقادمين والزوار وتوفير أماكن الإقامة والحجز في الفنادق وتوفير وسائل الانتقال والاتصال لخدمتهم وخدمة الزوار والسائحين بوجه عام. وترجمة المستندات والوثائق وطباعتها والقيام بالترجمة الفورية من وإلى اللغة العربية. وتصميم الاعلانات واعدادها وتجهيزها سواء كان الاعلان مكتوب أو مذاع أو مصور.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دولار أمريكي واحد

٥٦٣١١٣٠٩١

١- شركة حلس للصناعة والانشاء والتعمير المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٣/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وصناعات جميع أنواع الدهانات والبويات وتعبئتها وتغليفها وبيعها في الداخل والخارج. وصناعة السمنة والمرجرينا ومشتقاتها وتعبئة الزيوت النباتية. وشراء واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣١٠٩

١- شركة وفا للتكليف المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٣/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي صناعة المكيفات الهوائية وتجميعها وتركيبها وصيانتها. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣١١٧

١- شركة حسن عفانة وأولاده للتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٣/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال تربية وانتاج واستيراد وتوزيع وتصدير المواشي والأبقار والأغنام والأسماك والطيور وكافة منتجاتها من لحوم وبيض وحليب ومنتجاته. وإنشاء غرف تبريد لحفظ اللحوم ومنتجات الحليب وإنشاء مصانع لدباغة الجلود وممارسة الصناعات الجلدية والتجارة بالمنتجات وتوزيعها. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة لتنفيذ غايات الشركة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دولار أمريكي واحد.

٥٦٣١١٣١٢٥

١- شركة يوسف الشنطي وأولاده للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٥/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال صناعة النسيج والأقمشة بأنواعها وصناعة وتعبئة المياه الغازية والعمل كوكلاء لشركات المشروبات المحلية

والخارجية. والعمل في الصناعات الغذائية وحفظها واقامة وادارة الفنادق والمطاعم السياحية والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.
٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣١٣٣

١- شركة دبي للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.
٢- ١٥/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وتجارة وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.
٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣١٤١

١- شركة صالح الحداد وشركاه للإنشاء والتعمير المساهمة الخصوصية المحدودة.
٢- ١٦/٨/١٩٩٥.
٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان وتجارة مواد البناء ومستلزماتها. والعمل في مجال

التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين
ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠
دولارات.

٥٦٣١١٣١٥٨

١- شركة المشاعل للتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام،
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال الصناعة بإقامة مصانع
للألومنيوم والفيبر جلاس وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة ونقلات عامة.
والعمل في مجال الحفريات وشق الطرق وتمديد خطوط المجاري.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣١٦٦

١- شركة حميدة وصدفي للتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام،
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ
المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار والاستثمار في

المشاريع الاسكانية كبناء الشقق وتشطيبها وتجهيزها. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات ملحوظة: بتاريخ ٢٣/١٠/١٩٩٦ عدل اسم الشركة فأصبح اسمها الجديد:- شركة القاهرة للتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٥٦٣١١٣١٧٤

١- الشركة الفلسطينية الأمريكية للصناعة والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

١٩٩٥/٨/١٩-٢

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. واقامة مصنع لإنتاج أجهزة الاطفاء وطفائيات الحريق سواء كانت عادية أو أوتوماتيكية وبيعها وتسويقها وتجارة الأدوات الكهربائية والالكترونية والمنزلية والحاسبات وأجهزة الاتصالات والأجهزة والمستلزمات الطبية. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والإنشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات. ملحوظة: بتاريخ ٣/١٢/١٩٩٦ عدل اسم الشركة فأصبح اسمها الجديد:- الشركة الفلسطينية الأمريكية للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٥٦٣١١٣١٨٢

١- شركة ريس ومشهراوي للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ٢٠/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال الصناعة بتصنيع أية مواد بناء تلزم أعمال الشركة كصناعة حجارة البلوك والمواسير الاسمنتية والمناهل وحجارة الأرصفة والبلاط. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ٣٠٠٠٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ٣٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ شيكل جديد.

٥٦٣١١٣١٩٠

١- شركة رامي شعت للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ٢٠/٨/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٢٠٨

١- شركة خالدكو للتجارة العامة والمساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٠.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد وتسويق المواد والمعدات اللازمة. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دولار أمريكي واحد.

٥٦٣١١٣٢١٦

١- شركة دحلان للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٣.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد وتسويق المواد والمعدات اللازمة، واستثمار أموال الشركة في

مشاريع عامة وخاصة .

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم - دولار أمريكي واحد .

٥٦٣١١٣٢٢٤

١- شركة أبناء الحاج مصلح زعرب للتجارة والنقل والمقاولات المساهمة
الخصوصية المحدودة .

٢- ١٩٩٥/٨/٢٣ .

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين ، واستثمار أموال الشركة في مشاريع
عامة وخاصة . والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشادات وتنفيذ المشاريع
العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار ، وشراء واستيراد المواد
والمعدات اللازمة .

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار .

٥٦٣١١٣٢٣٢

١- شركة جمعة أبو حليب وأولاده للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية
المحدودة .

٢- ١٩٩٥/٨/٢٣ .

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام .

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة . والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار

٥٦٣١١٣٢٤٠

١- شركة مجموعة الاستشاريون العرب المساهمة الخصوصية المحدودة .

٢- ١٩٩٥/٨/٢٣ .

٣- العمل بجميع الاعمال الهندسية من تصميم واعداد دراسات للمشاريع الهندسية والصناعية والتجارية . وأعمال الإشراف والادارة الهندسية والفنية . وتنظيم ندوات ودورات علمية والاستعانة بالتكنولوجيا الحديثة ونشر دراسات وأبحاث ومقالات علمية.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم دولار أمريكي واحد

٥٦٣١١٣٢٥٧

١- شركة الحرية لتأجير السيارات والسياحة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٦ .

٣- العمل في مجال السياحة الداخلية والخارجية وتوفير وسائل النقل وتجارة وبيع وشراء واستيراد وتصدير السيارات بأنواعها وقطع الغيار ولوازم السيارات

والأدوات والمعدات اللازمة لخدمة أعمال الشركة. والعمل في مجال تأجير السيارات والحافلات السياحية لغرض نقل السياح والمواطنين وتنظيم الرحلات السياحية. ٤- ٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٢٦٥

١- شركة شمس للهندسة والتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٧.

٣- العمل في مجال التخطيط والاشراف والتنفيذ لكافة المشاريع الهندسية والعمرانية بأنواعها وتخطيط المدن وانشاء البنية التحتية للمشاريع العمرانية والاسكان. وفي مجال تصميم الخرائط الهندسية للمشاريع. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٢٧٣

١- شركة الشبكة العربية للمشاريع والاستشارات الهندسية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٧.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة الأجهزة الالكترونية والكمبيوتر. وفي مجال الصيانة والتشغيل والتركيب والتدريب وتجارة الأجهزة الكهربائية والمعدات الميكانيكية والزراعية. وفي مجال تخطيط شبكات المياه والمجاري. وفي كافة مجالات الاستشارات الهندسية وتنفيذ الخدمات المدنية والانشائية والمعمارية والميكانيكية. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٢٨١

١- شركة الرافع للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٨.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٢٩٩

١- شركة شنطي إخوان للتجارة والصناعة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٢٩.

٣- العمل في مجال التجارة العامة والصناعة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال تصنيع وتجميع الثلاجات الكهربائية وأجهزة التكييف والتبريد عموماً وبيعها وتسويقها في الداخل والخارج واقامة المشاريع الصناعية والانتاجية والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٥٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٥.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٣٠٧

١- شركة خضر أبو رجيلة وشركاه للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٣٠.

٣- تجارة عامة بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة الأدوات الكهربائية ومواد البناء والأدوات الصحية والمواد الغذائية. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وأعمال الحفريات.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٣١٥

١- شركة دار الأرقم للطباعة والنشر المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٨/٣٠.

٣- امتلاك وإدارة مطبعة تجارية والاشتغال بأعمال الطباعة المختلفة وما يتفرع عنها.

وتجارة وشراء واستيراد الورق والمعدات ومواد الطباعة ومستلزماتها. وطباعة ونشر وتوزيع الكتب والنشرات واعداد وقص وتحرير وتجميع وتجليد الكتب والدفاتر والسجلات والمطبوعات بأنواعها. والقيام بأعمال الدعاية والاعلان والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين..

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٣٢٣

١- شركة رجب شملخ واخوانه للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة. ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي مجال صناعة مستلزمات البناء والمقاولات كالتوب وخلافه. وفي مجال الصناعة بوجه عام. ونقليات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٥٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ٢٠ دولار.

٥٦٣١١٣٣٣١

١- شركة حمد وطويل للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٤.

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والأعمال الهندسية وتنفيذ وإدارة المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والإسكان والأعمار وتجارة المواد الغذائية وتجارة مواد البناء بوجه عام. وصناعة البلوك والبلاط والرخام وحجارة الأرصفة والمناهل - ونقلات عامة.
- ٤- ١٠٠٢٠٠ دولار أمريكي مقسوماً إلى ١٠٠٢٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٣٤٩

- ١- شركة الوليد للمحروقات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٩٩٥/٩/٥.
- ٣- التجارة بالمحروقات ومشتقاتها بأنواعها المختلفة من بيع وشراء واستيراد وتسويق في الداخل والخارج وإنشاء وإدارة محطات ومضخات لتوزيع الوقود والزيوت المعدنية وغاز الوقود بقصد الاتجار والتوزيع. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.
- ٤- ١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً إلى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٣٥٦

- ١- شركة دار القلم للطباعة والنشر المساهمة الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٩٩٥/٩/٦.

٣- أن تقييم وتدير وتمتلك مطبعة تجارية والاشتغال بأعمال الطباعة المختلفة وما يتفرع عنها. وتجارة واستيراد وشراء وبيع الورق والقرطاسية والآلات والمعدات ومواد الطباعة ومستلزماتها والمطبوعات بأشكالها والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير وإصدار المجلات والنشرات وطباعة ونشر وتوزيع الكتب والصحف والعمل في مجال الاعلان والدعاية التجارية والفنية.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٣٦٤

١- شركة مشهراوي إخوان للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٩.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين وشراء واستيراد المواد والسلع والمعدات اللازمة للمقاولات وغايات الشركة عموماً.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٣٧٢

١- شركة محمود مطر وشركاه للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢-١٩٩٥/٩/٩.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة المواد الغذائية والأجهزة الكهربائية والالكترونية والسيارات والمعدات الثقيلة والقيام بأعمال الصيانة اللازمة لها وتجارة مواد البناء والأدوات الصحية والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٣٨٠

١- شركة الصلابة للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢-١٩٩٥/٩/١٠.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال الصناعة والتجارة بمواد البناء بإقامة مصنع للطوب وحجارة البلوك وجبهات الأرصفة والمناهل والمواسير الاسمنتية والبلاط وأية مواد تلزم أغراض الشركة. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٣٩٨

١- شركة صيام لحفر الآبار والمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٠/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين، والعمل في مجال حفر الآبار والمقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة. ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١ دولار أمريكي واحد.

٥٦٣١١٣٤٠٦

١- شركة أحد للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٠/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. وفي مجال صيانة المباني والقرى السياحية والمطارات والمدارس. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين، وتجارة مواد البناء ومستلزماتها.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٤١٤

١- شركة دار الأندلس للطباعة والنشر المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١١/٩/١٩٩٥.

٣- إمتلاك وإدارة مطبعة تجارية والاشتغال بأعمال الطباعة المختلفة وما يتفرع عنها. وتجارة وبيع وشراء واستيراد وقص وتجهيز الورق والآلات والمعدات ومواد الطباعة ومستلزماتها. وتجارة الأدوات المكتبية والقرطاسية والمطبوعات بأنواعها وطباعة ونشر الكتب والنشرات المتخصصة وتجليد الكتب والدفاتر والسجلات. والقيام بأعمال الاعلان والدعاية التجارية والفنية. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٤٢٢

١- شركة معالم للتنمية والاعمار المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١١/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة المواد الغذائية ومواد البناء والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والأعمال الهندسية. وتنفيذ وإدارة المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وصناعة مواد البناء مثل

صناعة البلوك والبلاط والرخام والمناهل وحجارة الأرصفة، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٤٣٠

١- شركة السالمي للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٢/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. خاصة في تجارة الآلات والمعدات الصناعية والميكانيكية والكهربائية ومواد البناء وإقامة الورش الميكانيكية والكهربائية والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وما يتبعها من أعمال الهندسة المدنية والكهربائية والميكانيكية.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٤٤٨

١- شركة تايه إخوان للصناعة والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٣/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة والعمل في مجال صناعة البسكويت والبقسماط والحلويات والساكر والمكسرات والشيكولاتات، واقامة مشاريع صناعية و انتاجية.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٤٥٥

١- شركة المبيض إخوان للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/١٤.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٤٦٣

١- شركة لاميراج المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/١٤.

٣- العمل في مجال التجارة العامة والاستيراد والتصدير بوجه عام. وفي مجال صناعة السياحة بكافة فروعها. وتقديم الخدمات السياحية من خلال انشاء وادارة مطاعم لتقديم كافة أنواع الوجبات الغذائية. وتقديم خدمات الضيافة من خلال انشاء واقامة الصالات اللازمة. واقامة الفنادق وادارتها. والقيام بالأعمال المتعلقة بصناعة الفنادق وصناعة السياحة المساعدة.

٤- ٢١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢١٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٤٧١

١- الشركة العربية الاسترالية للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/١٤.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال تصنيع وانتاج البلاط والرخام وبيع وتسويق المنتجات وشراء واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٤٨٩

١- شركة شراب أبناء عم للصناعة والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/١٦.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال تحلية وتنقية مياه الشرب وتعبئتها ونتاج المشروبات الخفيفة. وأن تقيم أو تنشئ أو تستثمر في أي مشروع صناعي أو عقاري أو سياحي أو تجاري آخر. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة لأعمال الشركة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دولار واحد.

٥٦٣١١٣٤٩٧

١- الشركة البيضاء للإنشاء والتعمير المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وتجارة مواد البناء ومستلزماتها والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والعمل في مجال انشاء القرى السياحية وصيانة المباني والمطارات والمدارس.

٤- ٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٥٠٥

١- شركة أبو عصر للتجارة العامة والنقل المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٧/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي تجارة المواد الغذائية و مواد البناء بوجه عام. والعمل في مجال النقل العامة بالشاحنات والحافلات للبضائع أو الأشخاص. - وتقديم خدمات النقل والدخول في المناقصات والتعهدات الخاصة بشئون النقل.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٥١٣

١- شركة رزق الله للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٨/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والإسكان والأعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. والعمل في مجال النقل بوجه عام.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٥٢١

١- الشركة الوطنية للطباعة وفرز الألوان المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٨/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال الطباعة وفرز الألوان وتنفيذ المشاريع الخاصة بذلك وتجارة وبيع

وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

وفي مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام بكافة أنواع

المواد والمكينات.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٥٣٩

١- الشركة العصرية للتكنولوجيا المتطورة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي تجميع الأجهزة الالكترونية

والكهربائية وتجارة الأجهزة الالكترونية والكهربائية وقطع الغيار اللازمة وانشاء

ورش صيانة متطورة لصيانة جميع الأجهزة الالكترونية بأنواعها.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٥٤٧

١- شركة أبو جراد للتجارة العامة والاسد

المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٠.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة، واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد دولار واحد.

٥٦٣١١٣٥٥٤

١- شركة المنقل الذهبي للتجارة وتصنيع المأكولات الجاهزة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢١.

٣- انشاء شبكة مطاعم لبيع وتجهيز جميع أنواع المأكولات وتقديم كافة خدمات أعمال المطاعم. وتجارة وبيع وتسويق منتجات الشركة بالداخل والخارج. وتجارة وبيع وشراء واستيراد وتصدير جميع أصناف اللحوم والدجاج والأسماك والمشروبات الخفيفة المتعلقة بالمطاعم والمأكولات ومنتجات الألبان ومشتقاتها وبالعموم الصناعة والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين لكافة أنواع السلع والبضائع.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٥٦٢

١- شركة المفتي للتجارة والصناعة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٤.

٣- استيراد وتصنيع مادة دخان المعسل والتمباك وتجارة الدخان والتبغ وجميع مستلزماتهم وتسويقها. وتجارة عامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وشراء واستيراد المواد الخام والمعدات اللازمة لتنفيذ أعمال الشركة.

٤- ١٠٥٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٥٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٥٧٠

١- شركة ماسا للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار والترميم والقيام بالأعمال الصناعية منها الخفيفة أو الثقيلة. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة لأعمال الشركة.

٤- ١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٥٨٨

١- شركة جاز الله الخزندار وأولاده للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة
الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٥.

٣- تجارة عامة، تصدير، استيراد، استشارات، انتاج جميع أنواع البلاط والمزاويكو
والرخام والبلوك وحجارة الأرصفة والمناهل والمواسير الاسمنتية وجميع
مستلزماته وجميع مواد البناء وشراء واستيراد مواد البناء الخام أو المصنعة
خصوصاً ما يتعلق بصناعات الشركة. والعمل في مجال الصناعة بانتاج وتجهيز
وتركيب المباني والكرفانات والشقق الجاهزة واقامة المعامل اللازمة لهذا الغرض.
والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات العامة والخاصة ومقاولات
الأبنية والاسكان والاعمار، وفي مجال التجارة والصناعة بوجه عام.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٥٩٦

١- شركة الغالب للتجارة والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٦.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات
الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. والعمل في
مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل
كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٦٠٤

١- شركة أبو سليم للمعادن المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٦.

٣- العمل في مجالات التصنيع وبالخصوص إقامة مصنع للمسامير وأية صناعة معدنية مشابهة وتجارة وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٦١٢

١- شركة التآلف للتطوير والانشاءات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٦.

٣- العمل في مجال المقاولات والتطوير والانشاء ومد شبكات المياه ومحطات الضخ وشبكات المجاري وتصريف مياه الأمطار والحفريات وشق الطرق وأعمال الانشاءات العامة، ومشاريع شبكات الكهرباء الضغط العالي والمنخفض.

٤- ٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٦٢٠

١- شركة أبو ناصر والكفارنة للتجارة والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٧.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة الأجهزة الطبية والكهربائية والالكترونية وتجارة السيارات وماكينات المصانع ولعب الأطفال وقطع غيار السيارات. وتجارة الملابس والمواد الغذائية وتنفيذ الخدمات المدنية والانشائية والمعمارية والميكانيكية والكهربائية. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار والمباني والأبراج العالية ونقلات عامة - وتقديم خدمات النقل.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٦٣٨

١- شركة أبو خضرة التجارية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٧.

٣- العمل في مجال انشاء وادارة الفنادق والمطاعم والمنتجعات السياحية. وفي مجال السياحة والسفر محلياً ودولياً وتنظيم الرحلات السياحية في الداخل والخارج. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات

والإنشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والإسكان والأعمار. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.
٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً إلى ١٠٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد - دولار واحد.

٥٦٣١١٣٦٤٦

١- شركة أبو هاشم حمد وأولاده للتجارة والمقاولات والاستثمار المساهمة
الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٧.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والإنشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والإسكان والأعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً إلى ١٠٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد - دولار واحد.

٥٦٣١١٣٦٥٣

١- شركة صقر وشركاه للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٢٨.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وتجارة مواد البناء ومستلزماتها وانشاء القرى السياحية وصيانة المباني والمطارات والمدارس. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٦٦١

١- شركة مؤنس وشركاه للصناعة والتجارة والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٣٠.

٣- العمل على إقامة مصنع لصناعة وانشاء حجارة البلوك والمناهل والمواسير الاسمنتية وحجارة وبلاط الأرضفة والتجارة بالمنتجات وتسويقها في الداخل والخارج. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٦٧٩

١- شركة خالد سليم البرديني وشركاه للتجارة العامة المساهمة الخوصية المحدودة.

٢- ٣٠/٩/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة المواد الغذائية والأدوات والأجهزة الكهربائية والالكترونية والقيام بأعمال الصيانة اللازمة وتجارة مواد البناء والأدوات الصحية. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة لتحقيق أغراض الشركة.

٤- ١٠٢٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٢٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٦٨٧

١- شركة الأيادي الحرة للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخوصية المحدودة.

٢- ٣٠/٩/١٩٩٥.

٣- التجارة العامة للأجهزة الكهربائية والالكترونية والمواد الغذائية والأقمشة والملابس وأدوات التجميل و مواد التنظيف و مواد البناء والدهانات والأخشاب والمفروشات والأدوات المكتبية وقطع غيار السيارات والأدوات الزراعية والأعلاف والدواجن - والعمل في مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.

٤- ٣٠٠٠٠٠٠ شيكل جديد مقسوماً الى ١٥٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ٢٠ شيكل

جديد.

٥٦٣١١٣٦٩٥

١- شركة حسن شحادة واخوانه للصناعة والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/٩/٣٠.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتصنيع ونتاج الملابس الجاهزة وتقديم

خدمات الخياطة بما فيها القص والتفصيل والتصميم وتنفيذ المقاولات. وتجارة

وشراء واستيراد الخيوط والأقمشة والماكينات والمعدات اللازمة للإنتاج

وتسويقها.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٧٠٣

١- شركة الحرمين للتجارة العامة والمقاولات والنقل المساهمة الخصوصية

المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٤.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والعمل في مجال النقل الداخلي

والخارجي، ونقل واسكان الحجاج والمعتمرين والسياحة والسفر وشؤون الحج

والعمرة والنقل السياحي وتقديم الخدمات اللازمة. والعمل في مجال المقاولات

والتعهدات والانشاءات واقامة المشاريع والأبنية العمرانية، اسكانية، تجارية،

سياحية أو صناعية.

٤- ٣٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٣٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

ملحوظة: بتاريخ ١٣/١١/٩٥ عدل اسم الشركة فأصبح اسمها الجديد:-

شركة الحرمين للتجارة والسياحة والنقل المساهمة الخصوصية المحدودة.

٥٦٣١١٣٧١١

١- شركة الكرم للتجارة والهندسة الكهربائية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٤.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. بما فيها الأدوات والأجهزة والعدد

الكهربائية والالكترونية ومستلزماتها. والعمل في مجال التمديدات والتوصيلات

الكهربائية والالكترونية للمشاريع العمرانية أو الصناعية أو التجارية. وفي مجال

المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات

الأبنية والاسكان والاعمار. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

ملحوظة: بتاريخ ١٩/٨/١٩٩٦ زيد رأسمال الشركة الأسهمي باضافة مبلغ ٤٠٠٠٠٠٠

دولار أمريكي مقسوماً الى ٤٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٧٢٩

١- شركة سواليف للانتاج الفني المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٥.

٣- العمل في مجال الاعلان والدعاية الفنية والاعلامية والتجارية و انتاج البرامج وتقديم الخدمات الصحفية والاعلامية و احياء مواد التراث الثقافي والفني والفلكلور الفلسطيني وتوزيع المطبوعات والترجمات والعمل في مجال الانتاج الاذاعي والتلفزيوني والسينمائي وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة ونشر وتوزيع الصحف والمجلات العلمية والفنية والثقافية واقامة دورات تعليمية في التصوير التلفزيوني وهندسة الصوت و انتاج الفيديو والخراج التلفزيوني للدعاية والاعلان.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٧٣٧

١- شركة المصدر للتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٨.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة - ونقلات عامة لجميع أنواع السلع والبضائع.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٧٤٥

١- شركة سياج للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٨.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة المواد الغذائية والخضار والفواكه. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة.

٤- ١٥٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٥٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٧٥٢

١- شركة أبناء أبو مصطفى للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٨.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة للمقاولات وتحقيق غايات الشركة.

٤- ١٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠.٠٠٠ سهم قيمة السهم - دولار واحد.

٥٦٣١١٣٧٦٠

١- شركة الكرد للتجارة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٩.

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوج عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة. ونقلات عامة لجميع أنواع السلع والبضائع.
- ٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٧٧٨

- ١- شركة ديفنا للتجارة العامة والاستيراد والتصدير المساهمة الخصوصية المحدودة
- ٢- ١٠/١٠/١٩٩٥.
- ٣- العمل في مجال التجارة العامة بوجه عام من بيع وشراء واستيراد وتصدير وتسويق لجميع البضائع والمنتجات الحديدية والاسمنتية والخشبية والمعدنية. واستيراد وتسويق جميع أنواع مواد البناء ولوازمها بوجه عام. والدخول في مجال المقاولات العامة والخاصة والتوريدات بوجه عام.
- ٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٧٨٦

- ١- شركة أبو يعرب للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.
- ٢- ١٠/١٠/١٩٩٥.
- ٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.
٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٧٩٤

١- شركة الرابية للمقاولات والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٠/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات
والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وتنفيذ المشاريع العامة
والخاصة. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة للمقاولات وغايات الشركة
عموماً.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم - دولار واحد.

٥٦٣١١٣٨٠٢

١- شركة مركز اللد للتسويق والتجارة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١١/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتصنيع ونتاج وتجهيز الالكترونيات
والأجهزة الطبية وأي صناعات وتقديم خدمات الأجهزة الالكترونية بما فيها

الفحص والتركيب وتنفيذ المقاولات والدخول في مناقصات الصيانة والنظافة والتشغيل لجميع المباني والأجهزة الحكومية والخاصة، وتجارة الأجهزة الالكترونية والأدوات الطبية والماكينات.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٨١٠

١- شركة فلسطين للانتاج الاعلامي المساهمة الخصوصية المحدودة

٢- ١٩٩٥/١٠/١٢

٣- العمل في مجال الصحافة والاعلام المرئي والمسموع والمقروء والمكتوب بوجه عام . وفي مجال الانتاج والتصوير التلفزيوني والسينمائي والاتصالات بقصد التغطية الصحافية والاعلامية والثقافية وفي مجال الاعلان والدعاية الفنية والاعلامية والتجارية - وانتاج البرامج وتقديم الخدمات وانتاج وشراء وبيع البرامج والأجهزة الالكترونية والمواد والمعدات اللازمة لصناعة الانتاج التلفزيوني والسينمائي والبيث الاذاعي والمواد الصحفية والمطبوعات .

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٨٢٨

١- شركة الأحمدى للصناعات البلاستيكية والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة

٢- ١٩٩٥/١٠/١٢

٣- العمل في مجال الصناعات البلاستيكية بكافة أنواعها وأشكالها وبيع وتسويق

المنتجات في الداخل والخارج . والعمل في مجال الصناعة بوجه عام واقامة المشاريع الصناعية والانتاجية ذات الجدوى الاقتصادية وفي مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدر بوجه عام . العمل كمستوردين ومصدرين عموميين .

- ٤- ٢٥٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٥٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات ملحوظة ١- بتاريخ ١٥/٢/٩٦ زيد رأس مال الشركة الأسهمي باضافة مبلغ ١٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.
- ٢- وبتاريخ ١/١٠/٩٦ زيد رأس المال أيضاً باضافة مبلغ ١٧٢٠٠٠ دولاراً أمريكي مقسوماً الى ١٧٢٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات .

٥٦٣١١٣٨٣٦

١- شركة الحسين للتجارة العامة والنقلات المساهمة الخصوصية المحدودة .

٢- ١٩٩٥/١٠/١٤

- ٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام . والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين وتجارة المواد الغذائية والأجهزة الطبية والبيطرية والكهربائية وماكينات المصانع والآلات وقطع الغيار ولعب الأطفال وقطع غيار السيارات ومواد البناء والأدوات المنزلية . وصناعة مواد البناء والبلاط والحجارة والطوب والمزايكو والعمل في مجال النقل والشحن والمقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٨٤٤

١- شركة خدمات الاتصالات الدولية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/١٥.

٣- العمل في مجال الاتصالات المختلفة من تمديد خطوط وتنفيذ شبكات ونقل تكنولوجيا الاتصالات الحديثة. وبيع وتركيب شبكات خطوط الاتصالات والسنترلات المحلية والمركزية - الدائمة أو المؤقتة. وتقديم الأبحاث والدراسات في مجال تطوير الاتصالات لتواكب التطور العلمي.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد - دولار واحد.

٥٦٣١١٣٨٥١

١- شركة فندق القدس الدولي المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/١٥.

٣- تجارة عامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. واقامة وادارة الفنادق والمطاعم السياحية. والقيام بأعمال الفندقية وتقديم الخدمات اللازمة للنزلاء والسياح. وشراء واستيراد الأدوات والمعدات اللازمة. وصناعة الأدوات اللازمة لأعمال الفنادق والمطاعم السياحية وتسويقها في الداخل والخارج. ووكلاء فنادق ومطاعم سياحية عالمية كبرى.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٨٦٩

١- شركة كرم لصناعة وتجارة الأدوية والعقاقير والمستلزمات الطبية المساهمة
الخصوصية المحدودة.

٢-١٥/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال صناعة ونتاج وتركيب الأدوية والعقاقير الطبية ومستحضرات
أدوات التجميل، وتخزينها وتسويقها وتوزيعها في الداخل والخارج. وإنشاء
مستودع طبي لتخزين وتوزيع وتسويق الأدوية والعقاقير الطبية والمستلزمات
الطبية. والتجارة بما ذكر آنفاً والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والعمل في
مجال التجارة وشراء وبيع واستيراد المواد الأولية والخامات اللازمة للصناعة
وشراء براءات الاختراع.

٤- ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠,٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٨٧٧

١- شركة الحنفي للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢-١٦/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة وشراء واستيراد المواد الخام
والمواد المصنعة وكافة السلع اللازمة لغايات الشركة. والعمل في مجال المقاولات
والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية
والاسكان والاعمار وصناعة الباطون والطوب والبلاط وتجارة المواشي والدواجن

واللحوم ومنتجاتها - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٨٨٥

١- شركة الأنظمة الطبية المترابطة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/١٠/١٩٩٥.

٣- تجارة استيراد وتصدير الأجهزة الطبية والالكترونية وكافة المستلزمات والأدوات الطبية وشراء وبيع مستحضرات ومواد التجميل وتسويقها في الداخل والخارج وشراء وبيع المستلزمات الطبية وأدوات ومعدات العيادات والمستوصفات والمستشفيات وتوريد وتركيب وتجميع وصيانة الأجهزة الطبية والالكترونية ووكلاء للمصانع المتخصصة في المستلزمات الطبية والأثاث الطبي والأجهزة الطبية والالكترونية.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

ملحوظة: بتاريخ ٢١/١٠/٩٦ زيد رأسمال الشركة الأسهمي بإضافة مبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٨٩٣

١- شركة سلمان خشان وشركاه للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال الصناعة والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة وأن تتصرف وتستثمر الأموال بالكيفية التي تحقق مصلحة الشركة والمتعاملين معها. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٩٠١

١- شركة حسام ووسام عليان للتجارة والمقاولات العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٦/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال تجارة الأدوات، المعدات الكهربائية وتركيبها وتمديد شبكات الكهرباء للمنازل والمصانع وتمديد شبكات الضغط العالي وشبكات التبريد والتكييف. وفي مجال تجارة المعدات والأجهزة الكهربائية والالكترونية والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٩١٩

١- شركة حسين صبيح وأولاده للتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٧/١٠/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال الصناعة والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وانشاء وادارة معصرة لانتاج السيرج وزيت الزيتون بقصد الاتجار وصناعة الطحينه والحلاوة الطحينية وبيعها وتسويقها بالداخل والخارج. وأن تقيم أو تستثمر في مشروع صناعي أو عقاري أو سياحي أو تجاري آخر. وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة للصناعة وغايات الشركة عموماً.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٩٢٧

١- الشركة العالمية لنقل التقنية المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ٢٣/١٠/١٩٩٥.

٣- نقل تكنولوجيا واقامة الصناعات الانتاجية وفتح معارض لبيع الآلات والمعدات الصناعية والكهربائية والميكانيكية والزراعية. والعمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. والتقدم للمناقصات لتنفيذ المشاريع الصناعية وتزويده أو بيع العدد والأدوات الهندسية والميكانيكية والكهربائية - واقامة الورش لجميع أعمال المقاولات الصناعية - الميكانيكية والكهربائية.

٤- ٢٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ٢٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٩٣٥

١- شركة الفتح للتجارة العامة والاستيراد والتصدير المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٢٩.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة الملابس والأجهزة الطبية والالكترونية والكهربائية وماكينات المصانع وقطع غيار السيارات والأدوات المنزلية والمواد الغذائية. والعمل في مجال الخدمات المدنية والانشائية والمعمارية والميكانيكية والكهربائية وأعمال التشغيل والصيانة - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

٥٦٣١١٣٩٤٣

١- شركة مفتاح والقايض للتجارة العامة والمقاولات المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٢٩.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام، والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الابنية والاسكان والاعمار. واقامة المباني والشقق السكنية وبيعها وتأجيرها وفي مجال الصناعات الغذائية وبيعها وتسويقها في الداخل

والخارج، وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٩٥٠

١- شركة الحسن للسياحة والتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٢١.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وممارسة أعمال السفر والخدمات

السياحية والعمل كوكلاء للمؤسسات والشركات السياحية وخطوط الطيران

المحلية والعالمية وتقديم الخدمات اللازمة للحجاج والمعتمرين في هذا المجال.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٣٩٦٨

١- شركة الحمى لما وراء البحار المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١٠/٢١.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.

والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة المواد الغذائية واللحوم

والمواشي ومنتجاتها، والعمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات العامة

والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار. والعمل في مشاريع الاسكان

والتعمير والانشاء بغرض البيع والشراء والتأجير - ونقلات عامة.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات

٥٦٣١١٣٩٧٦

١- شركة أبناء عبد الرحيم عبد الهادي للتجارة العامة والمقاولات المساهمة
الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١١/١.

٣- العمل في مجال المقاولات والتعهدات والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان
والاعمار وشراء واستيراد المواد والمعدات اللازمة. وأعمال التجارة العامة
والاستيراد والتصديز والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠
دولارات.

٥٦٣١١٣٩٨٤

١- شركة أم القرى للسياحة والسفر والنقل المساهمة الخصوصية المحدودة.

٢- ١٩٩٥/١١/٢.

٣- العمل في مجال التجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام.
والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال السياحة الداخلية والخارجية
بوجه عام من حيث ترتيب سفر ونقل السياح والمجموعات السياحية الوافدة
وتنظيم الرحلات السياحية وترتيب سفر ونقل السياح والمواطنين والوفود
السياحية المغادرة. والعمل في شئون الحج والعمرة ونقل واسكان الحجاج

والمعتمرين وتقديم الخدمات اللازمة لهم والعمل في كل ما يتعلق بصناعة السياحة
ووكلاء لشركات السياحة والطيران الداخلية والخارجية - ونقليات عامة.
٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار
أمريكي.

٥٦٣١١٣٩٩٢

١- شركة السوسي التجارية للتجارة والصناعة والمقاولات المساهمة الخصوصية
المحدودة.
٤/١١/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال الصناعة والتجارة العامة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه
عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وتجارة وشراء وبيع جميع أنواع
البويات والدهانات والمفاتيح والزرافيل وأدوات النجارة والحدادة ولوازم العمارة
والأرفف المعدنية والخردوات. وصناعة جميع أنواع البويات والدهانات والأرفف
المعدنية والمسامير والبراغي والصواميل. والعمل في مجال المقاولات والتعهدات
والانشاءات ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار.
٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠٠ دولار.

٥٦٣١١٤٠٠٨

١- شركة عبد الفتاح القدرة وشركاه للتجارة العامة والاستيراد والتصدير المساهمة
الخصوصية المحدودة.

٢-٤/١١/١٩٩٥.

٣- العمل في مجال التجارة من بيع وشراء واستيراد وتصدير بوجه عام. والعمل كمستوردين ومصدرين عموميين. وفي مجال المقاولات والتعهدات وتنفيذ المشاريع العامة والخاصة ومقاولات الأبنية والاسكان والاعمار وشراء واستيراد المواد والسلع والمعدات اللازمة. واستثمار أموال الشركة في مشاريع عامة وخاصة وأن تقيم أو تستثمر في أي مشروع صناعي أو زراعي أو عقاري أو سياحي أو تجاري آخر.

٤- ١٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكي مقسوماً الى ١٠٠٠٠٠ سهم قيمة السهم الواحد ١٠ دولارات.

مسجل الشركات

فتحي محمد العالول

قانون الشركات لسنة ١٩٢٩

اعلانات صادرة بمقتضى، الفقرة (٤) من المادة (٢٤٢)

(١)

بناء على ما توفر لدى من معلومات تدعو للاعتقاد بأن شركة ريم الفلا للتجارة العامة المساهمة الخصوصية المحدودة / غزة ذات الرقم ٥٦٣١١٤٣٠٥ لا تتعاطى أشغالها التجارية .
فانى أعلن للعموم بأن اسم الشركة المذكورة سيشتب من سجل الشركات بعد انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ هذا الاعلان ، الا اذا قدم سبب واف يحول دون ذلك .

غزة في ١٩٩٧/٦/٣

مسجل الشركات

(فتحي محمد العالول)

(٢)

بناء على ما توفر لدى من معلومات تدعو للاعتقاد بأن الشركة الوطنية للسياحة والسفر والتخليض الجمركي المساهمة الخصوصية المحدودة / غزة ذات الرقم ٥٦٣١٢٢٣٩٩ لا تتعاطى أشغالها التجارية .
فانى أعلن للعموم بأن اسم الشركة المذكورة سيشتب من سجل الشركات بعد انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ هذا الاعلان ، الا اذا قدم سبب واف يحول دون ذلك .

غزة في ١٩٩٧/٦/٣

مسجل الشركات

(فتحي محمد العالول)

